إتحاف الأشراف في إسكات رافضة الإرجاف

(رَدّاً عَلْى الْمَدْعُوِ أَبِي أَحْمَدَ الْشَرْقِيِّ)

أبو المرضية الأنباري

إتحاف الأشراف في إسكات رافضة الإرجاف

(رَدَاً عَلى الْمَدْعُوِ أَبِي أَحْمَدَ الشَرْقِيِّ)

كَتَبَهُ:

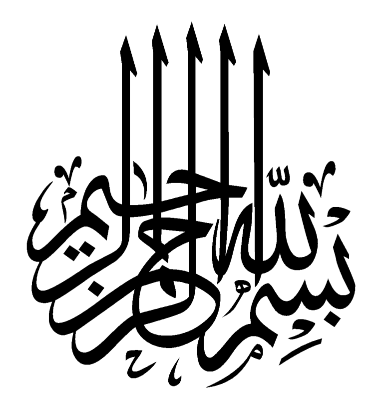
أبو المرضية الأنباري

رَمَضْان ١٤٤٠ هـ – آيَّار ٢٠١٩ م

إتحاف الأشراف في إسكات رافضة الإرجاف

الْطَبْعَةُ الأُولَى

رَمْضَان ١٤٤٠ هـ – آيار ٢٠١٩ م



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تَجْدِيدُ الْبَيعَةِ:

أجدد بيعتي لخليفة المسلمين أبي بكر إبراهيم بن عواد القرشي البغدادي على السمع والطاعة -في المعروف ما استطعت-، والهجرة والجهاد في المنشط والمكره، وعلى أثرة علي، وعلى أن أقول الحق حيثما كنت لا أخشى في الله لومة لائم، وعلى أن لا أنازع الأمر أهله إلا أن أرى كفرًا بواحًا عندي فيه من الله برهان، والله على ما أقول شهيد.

مُقْدِمَة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله الصادق الأمين وعلى صحابته خير القرون بعده وعلى التابعين وأتباعهم إلى يوم الدين، ثم أما بعد:

قرأت مقالًا لشبر من الأشبار الأدعياء يحمل عنوان: "تراقي القراء في إسكات الأدعياء"، فوجدت العنوان ينطبق على كاتب المقال (أبي أحمد الشرقي)، ولو أنه عكس العنوان لكان أصلح دلالة على مضمون مقاله، وألفيت كاتب المقال قليل دين وحياء، فاجرًا في الخصومة، أفاكًا كذابًا مزورًا للتاريخ بكذب مفضوح، من ذلك زعمه أن الشيخ البغدادي –حفظه الله– لم يكن في يوم من الأيام عضوًا في مجلس شورى المجاهدين! ولقد قال رسول الله ﷺ: «أربع من كن فيه كان منافقا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» [1].

ثم إن هذا "الشرقي" عمد إلى منشورٍ لي فاستخرج منه خطأً نحويًا؛ وراح يتهكم على العبد الفقير –أبي المرضية–، ومن عجائب الطُرَفِ أن هذا اللحون قد وقع في عدة أخطاء نحوية في مقاله، وقد نوهت على طرف منها، ولا أدري لعل هذا اللحون يظن أنه خرج من صفحات التاريخ؛ فصيحًا حجةً في لسان العرب لا يلحن أبدًا!

---

[1] صحيح البخاري برقم: (٣٤)، ورقم: (٣١٧٨)، صحيح مسلم برقم: (٥٨).

ولقد كان يسع هذا الشبر السكوت؛ ولكنه فضح نفسه ومن معه من الأدعياء والناكثين الخبثاء الكذبة، فالحمد لله الذي أنطقهم ففضحهم، واستدرجهم فقصمهم.

وقبل بدء الرد أنوه أحبتي القراء إلى أنني سأنقل كلام المدعو الشرقي بنصه وأثناء الرد عليه أُجاريه في الكلام من قبيل المحاجة، وهذا باب واسع من أبواب المناظرة والرد على المخالفين؛ فلا يحسبن أحد أنني أسيء إلى مشايخنا الأفاضل الكرام بنقلي ادعاءات الشرقي لتفنيدها والرد عليها.

وكذلك من وجد شدة في ردي على لصوص الجهاد رافضة الإرجاف فليلتمس لنا عذرًا؛ لأن القوم هم من بدأ بالتطاول على أهل السنة، وقد شرع الله لمن ظُلم أن ينتصر، والمعاملة بالمثل مشروعة، ونحن رغم شدتنا لم نصل لدرجة مجاراتهم في المعاملة؛ لأن ألفاظ المرجفين والمبتدعة النابية الشوارعية لا يستطيع لساننا أن ينطقها ولا قلمنا أن يسطرها.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «فقد أرسل أحد الأعزَّة منشورًا لبائسٍ كذابٍ من جملة المشجعين يكني نفسه "أبا المرضية" –نسبة لأثر لا يصح– ».

قلتُ:

أولًا: استفتحت مقالك بكذبة، ومن العجائب أن تتهمني بالكذب، ثم تكذب في الجملة ذاتها؛ ذلك حين زعمت أن اختياري كنيتي كان نسبةً للأثر الذي ورد في وصف الحور! فمن قال لك إن كنيتي قد اخترتها نسبة للأثر الذي رواه أحمد بن حنبل ﷬ في كتاب الفضائل بسنده عن عقبة بن عامر الجهني ﭬ مرفوعًا [(١)]؟! أشققت عن قلبي؟! أم سألتني عن سبب الاختيار فأجبتك؟! أم قلت ما قلت رجمًا بالغيب؟!

وهاك هذا قولك الذي ورد في مقالك فنزله على نفسك: «بل هذه الدعوى لا تَسلمون منها، فإما تُثبتون عليه كذبًا لا شك فيه، وإلا فأنتُم الكَذَبة، كما سيتبينُ بعدَ قليل –إن شاء الله– ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [(٢)]»، فإما أن تثبت أنني اخترت الكنية نسبة للأثر الموضوع الذي يُروى عن عقبة بن عامر الجهني أو تكونَ كاذبًا!

[(١)] فضائل الصحابة لأحمد برقم: (٨٦٤).

[(٢)] سورة النور: الآية (١٣).

ولا أعلم لِمَ جزمت أنني لمْ أختر كنيتي –أبو المرضية– نسبة لبنت، أو بنتِ أخ، أو جدة، أو غيرهن من الآل! وأنا أقسم بالله الذي استوى على عرشه وينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا إنك كاذب، وإنني لم اختر كنيتي نسبة للأثر المذكور أو غيره، وقد اخترته لسبب آخر.

ثانيًا: هب أنني اخترته نسبة للحور وصفاتها؛ أفي ذلك منكر! أم أنك تنكر اتصاف الحور بالصفات المرضية، وتراهن غير مرضيات؟! إن كانت هذه الصفة تطلق على المرأة في الدنيا إن كان ظاهرها السلامة فكيف بنساء الآخرة؟ عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «إذا كانت المرأة مرضية، جازت شهادتها في الرضاعة، ويؤخذ بيمينها» [1].

ثالثًا: اسم (مرضية) استعمله الناس قديمًا، ومن كان له اطلاع على كتب التاريخ والسير سيجده مسطرًا فيها، وفي زماننا هذا يوجد كثرٌ يستعملونه، وليس في استعماله منكر شرعي، فإن كنت تعلم محذورًا شرعيًا فبينه لنا ولأتباعك بالدليل، أو اسكت وَاقْصِرْ عنك الثرثرة فلست من أهل العلم ولا من طلبته ولو سودت وجهك بالمداد.

رابعًا: قولك إنني من المشجعين دعوى عريضة تحتاج دليلًا؛ لأن الانتصار للحق الذي أراه في الدولة لا يعني أنني أرى عصمتها في كل ما تقول، وعدم سماعك انتقادي لبعض الأخطاء لا يعني عدم موافقتي لتلك الأخطاء، وما دامت الأخطاء لم تكن سياسة عامة تتخذها الدولة فليس من الإنصاف الطعن بالدولة بسببها، وإن أخطأت الدولة في

---

[1] مصنف ابن أبي شيبة برقم: (١٦٤٢٨).

مسألة من المسائل التي يسوغ فيها الخلاف فالإنكار على هذا الخطأ له شروط وضوابط، وليس هذا مقام بيانها.

وأنا أُشهد الله إنك كذبت في هذه أيضًا، ومن دخل قناتي سابقًا أو الآن سيجد فيها هذه العبارة: «منهجنا الكتاب والسنة فلا نقدم عليهما أحدًا مهما كان، ونصرنا لدولة الإسلام لأننا نرى أن منهجها يوافق الكتاب والسنة»، وما رميتني به ينطبق عليك؛ لأنك من المقدسين للهاشمي المبتدع اللص الناكث مولي الدبر للعدو الفار أمام الزحف بشهادة خيرة الإخوة الذين ارتقوا إلى ربهم ثابتين غير مبدلين، مقبلين غير مدبرين، وشهادة خيرة المجاهدين الأحياء ممن نثق بدينهم.

وما التعذر بالفرار من الظلم إلا حجة واهية، لا تغطي الحقيقة، واليقين الذي ثبت على الهاشمي لا يزول بتلميع المجاهيل وأهل الإرجاف، وقد رأينا ظاهره الفجور في الخصومة، والفسق، والبدعة، والتناقض المنهجي، والكذب الفج، والشهادات المجروحة والمجهولة التي لا تسمن ولا تغني من جوع، وشهادة الناكث للناكث كشهادة اللصوص لبعضهم، ومبدأ (لمعني وألمعك) لن ينفعكم فاتركوه.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «هل كان مجرد حفظ كتاب الله مُوجبًا لِعصمة؟»

قلت:

هل رأيتنا نقول بعصمته أو عصمة غيره بعد رسول الله ﷺ؟ وهل العلم سببًا لعصمة رموزكم المقدسة من طلبة العلم المرجفين المتخاذلين الناكثين! وهل تعتقد عصمة العلماء؟ فإن كان جوابك: «نعم»؛ فأنت أشد شركًا من الرافضة الإمامية، وإن كان: «لا»؛ فلا معنى لإقحامك الحديث عن العصمة في الرد! وإن قلت: لأنكم تعتقدون عصمة البغدادي؛ فأقول لك: أيها الأثيم كذبت ورب البيت! إن كنتُ لا أعتقد عصمة الدولة الإسلامية بجميع من فيها، وأراها جزءًا من الفرقة الناجية –أبقاها الله وأعزها– وليست هي كل الفرقة الناجية، وقد صرحت سابقًا بهذا دون خوف من أحد؛ فكيف أعتقد عصمة رجل لأنه خليفة وفي عنقي بيعة له!

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ثم هَب أنهُ لَم يكن حافظًا، فهل هذه وحدَها مذمة؟ وكم من صحابة رسول الله ﷺ مَن لم يحفظ القرآنَ كاملاً؟ ولكن المريدين المرقعين لا يعقلون!»

قلت:

أولًا: كانت غاية الغاشمي وغايتكم من هذه الكذبة أن تتهموا الشيخ البغدادي -حفظه الله- وأبا محمد العدناني ﷺ وبقية قادة الجهاد بالكذب، وقد صرحتَ بهذا في مقالك أيها الغشوم عندما زعمت أن في الدولة مؤسسة مهمتها صناعة الأكاذيب؛ فمن الطبيعي أن نتكلم في المسألة ونبين كذبكم، ونبين الحقائق حتى لا يغتر بقولكم جاهل مسكين.

ولو أن الهاشمي الكذاب لم يتطرق لمسألة حفظ القرآن؛ لم نكن لنتكلم عنها، والسؤال الذي وجهته لنا كان حريًا بك أن توجهه لشيخك ومن معك من معممي حوزة الإرجاف ومريديها.

ثانيًا: قولك: «ولكن المريدين المرقعين لا يعقلون!» **قلتُ**: هذا ادعاء جديد منك بلا بينة وافتراء بلا برهان، ورجم بالغيب، وفجور في الخصومة كعادة أهل البدع أمثالكم! فمن قال لك إنني أجعل عدم حفظ القرآن مذمة! فإما أن تأتي بالبرهان أو تكون من الكاذبين.

بل من قال لك إن حفظ القرآن كاملًا شرطًا من شروط الاجتهاد! ولا أعلم سببًا يدفعك إلى هذا التشريق والتغريب والابتعاد عن مضمون منشوري إلا التشغيب للتشويش،

وكل هذا يدل على الإفلاس، والتطبيل والترقيع لكذبة الهاشمي، وما كان منشوري إلا بيانًا لكذبة مغممكم الأفاك المخذول الذي أراد بكذبته إسقاط الشيخ البغدادي؛ فكانت سببًا في سقوط مغممكم الهاشمي ومن معه، ولقد جُدّدت البيعة لأمير المؤمنين طوعًا في ولايات الدولة وأُعلنت بيعات جديدة فلله الحمد.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ثُم زَعمكُ أيها الفهامة العلامة أن نقل الهاشمي لهذا الخبر عن القحطاني –تقبله الله– تكذيب للبنعلي –تقبله الله– ، زعمٌ عجيب، فهل نقلَ الشيخ البنعلي عن "ابن عواد" إلا ما أخبرهُ به أو أخبرهُ به من حولهُ من حاشيته؟ أم تُراهُ امتحنهُ فأجازَه؟! وهذه الثالثة».

قلت:

أولًا: قولك: «ثُم زَعمكُ» لِمَ بنيت ضمير المخاطب على الضم مع أن الواجب بناؤه على الفتح أيها الفهَّامة العلامة؟!

ثانيًا: بقولك هذا قد جعلت من البنعلي دمية يصدق هذا وذاك ويعتمد على ما ينقلوه ويبني عليه شهادة سيلقى بها ربه يوم القيامة! ثُم من هؤلاء الذين كانوا حول الشيخ البغدادي؟ هل هم من عوام المسلمين؟ أم من الجنود البسطاء؟ أم من؟! وهل الأنباري ﵀ كان واحدًا منهم؟ هلّا ذكرتهم لنا مع بيان الدليل المعتبر شرعًا أيها الشبر؟

ثالثًا: إما أنك لم تقرأ رسالة الهاشمي بأكملها، أو أنك مدلس متناقض، قال الهاشمي المبتدع الكذاب في كتابه كفوا الأيادي في الصفحة (١٠٧): «**ولقد بلَغنا قديمًا –من بعض أسرى بوكا– قبل نحو عشر سنوات، منْ يوم أن عينت الجماعةُ ابنَ عواد أميرًا عليها أنه رجل جاهل** فلم نصدق الخبر، وقدمنا حسن الظن **وتزكية المزكين على ذلك!** فإنا لله وانا اليه راجعون! ومَن كذَّبَنا في كلامنا هذا فنقول له فليخرج لنا ابن عواد علمه ان كان يحمل مسكة من علم! وقد سألت في بداية هجرتي أبا همام الأثري غفر الله له هل لابن عواد مؤلفات أو مشاركات علمية حقيقية؟ فأجاب إجابة المستحيي

بالنفي، وكان في بداية دخوله للجماعة واعظا وخطيبا فقط في مدينة (القرمة) في الأنبار، ولم يتأهل لولاية منصب قضاء أو افتاء كما حدثني بذلك من صحبه في تلك الفترة!» ثم قال الهاشمي في الهامش: «**وكان أبو همام الأثري بصيرا بحال الرجل** لكنه يؤثر مداراة أمر الجماعة حتى لا ينفرط عقدها، ولم تجر علينا هذه المداراة إلا خرابا ودمارا».

قلتُ: فإما أن يكون الهاشمي صادقًا؛ فتكون كذابًا في هذه، ويكون تركي البنعلي مشجعًا من علماء السلطان، وغاشًا للمسلمين كذوبًا حين شهد لأبي بكر البغدادي بالعلم وهو بصير بحاله! وإما أن يكون الهاشمي كذابًا!

رابعًا: قولك: «أم تُراهُ امتحنهُ فأجازَه؟!» قلت: هذا حجة عليه؛ لأن الشيخ البغدادي –حفظه الله وأبقاه حربة في خاصرة الكفار والمرتدين ولصوص الجهاد المرجفين– قد أُجيز من قبل مقرئين من مشاهير الحُفاظ، ولا نعلم أن القحطاني ﵀ قد اختبر شيخنا البغدادي فعلم عنه عدم حفظ القرآن كاملًا، ولو سلمنا لكم بثبوت النقل عن القحطاني فيكون كلامه محتملًا مجملًا، والمقرر المعتمد عند أهل الحق وأصحاب العقول أن المفصل يقدم على المجمل.



وأما خربشة الهاشمي حين قال: «ولقد بلَغَنا قديما –من بعض أسرى بوكا– قبل نحو عشر سنوات، منْ يوم أن عينت الجماعةُ ابنَ عواد أميرا عليها أنه رجل جاهل فلم نصدق الخبر، وقدمنا حسن الظن وتزكية المزكين على ذلك! فإنا لله وانا اليه راجعون!».

أقول فيها: قبل عشر سنوات كان أبو عمر البغدادي ﷺ حيًا يرزق، وكان هو أمير الجماعة! فكيف أُخبر الهاشميُ بذلك الخبر قبل تنصيب أبي بكر البغدادي أميرًا على دولة العراق الإسلامية بعام كامل! أصاحبه الأسير منجمًا مخذولًا، أم صاحبكم الهاشمي كذوبًا مخبولًا؟!

فإن قيل: قد توهم الهاشمي عند احتساب السنين! **قلنا**: ليس أكثر من أوهامه إلا الغرائب التي تفرد بها، ولو تنزلنا لكم أن شيخكم توهم –وهذا احتمال وارد مع ضعفه– ؛ فلا يخرج الأمر على أن تكون الحكاية كذبة؛ فبعد تنصيب الشيخ أبي بكر البغدادي بقيت هويته الحقيقية مجهولة عند أغلب قادة الصف الثاني والثالث لأسباب أمنية، وكانت البيعة تُؤخذ له بناءً على تزكية قادة الصف الأول التي ينقلها عنهم الثقات إلى من دونهم وهكذا، ولم يُعلن عن مناصبه السابقة في دولة العراق الإسلامية، وهذه السياسة معتمدة عند أغلب الجماعات الجهادية التي تخوض حروبًا أمنية في عمق دار يسيطر عليها الكفار، وبعد التنصيب كان أغلب الجنود وأمراء الصف الثاني والثالث لا يعرف عنه شيئًا غير ما نقل لهم من أنه رجل صالح ذو علم وسابقة في الجهاد، وتم اختياره من قبل مجلس شورى دولة العراق الإسلامية! بل إن الكثير ممن كان يعرف الشيخ بكنيته أبي دعاء، أو أبي عواد لم يكن يعرف أنه هو من أُختير أميرًا للمؤمنين إلا بعد أن رآه على منبر جامع النوري الكبير! فكيف وصل الخبر للهاشمي من يوم أن نُصب الشيخ البغدادي أميرًا لدولة العراق

الإسلامية ولم يصل لقادة الصف الثاني الذين كان الكثير منهم لا يعرفون الشخصية الحقيقة للشيخ البغدادي! بل كيف علم الهاشمي بتفاصيل دقيقة لأمير دولة العراق الإسلامية من يوم تنصيبه، ولم تعلم مخابرات العراق أو إيران أو الولايات المتحدة أو غيرها من دول الكفر إلا بعد سنوات كثيرة مع ما كانت تبذله من أموال وجهود في محاولة اكتشاف شخصية هذا الأمير الذي حيرهم! وكان تعذيب الأسرى من أخس الأساليب التي استخدمت لمحاولة الكشف عن هوية الشيخ البغدادي الحقيقية.

بل إن ادعاء هذا الشبر أنه قبل عشر سنوات لم يصدق خبر صاحبه الأسير، وقدم **تزكية المزكين**؛ يدل على صلافته في الكذب واستحماره أتباعه، حيث قال: «فلم نصدق الخبر، وقدمنا حسن الظن **وتزكية المزكين على ذلك**» فمن هو الهاشمي حتى تلتفت له الدولة، أو يلتفت له قادتها، لتُقدَم له تزكيات لأمير دولة العراق الإسلامية الجديد آنذاك! هل كان في ذلك الوقت إلا حقيرًا يتسكع في شوارع الخليج، وضيعًا دنيئًا -كما ترجمتم له- يتردد على مجالس مشايخ الشرك الذين يحاربون المجاهدين، ويناصرون الطواغيت، ويطلب العلم على أيديهم! وهل هذه الكذبة التي جاء بها الهاشمي إلا بينة من أوضح البينات على أنكم قومٌ بلا حياء ولا إيمان؛ تكذبون الكذبة التي لا يصدقها عاقل، وترمون من لا يصدقها بالكذب، بل والشرك من خلال اتهامنا بعبادة البغدادي!

والعبارة واضحة أنه يتكلم عن تقديمه حسن الظن وتزكية المزكين قبل عشر سنوات، بدليل أنه تكلم بعدها بلقائه بتركي البنعلي في بداية هجرته.

فإن قال أحد الحمقى المرقعين إنه كان يقصد غير ذلك! **قلنا**: ولم هذه الضبابية في استخدام عبارات موهمة، مع عدم الفصل أو التبيين؟ فإن أخرجتموه من الكذب

أوقعتموه في التدليس، والتدليس أخو الكذب، فأخرجوا أنفسكم وشيخكم الهاشمي الكذوب من وحل الفضيحة **يا رافضة الإرجاف**.

* من طرائف الكذابين المنتسبين للعلم زورًا ما نقله أبو حاتم ابن حبان رحمه الله عن مأمون بن أحمد السلمي، قال ابن حبان رحمه الله: قلت له يومًا متى دخلت الشام؟ قال [مأمون]: سنة ٢٥٠ هـ، فقلت: فإن هشام بن عمار الذي تروي عنه مات في سنة ٢٤٥هـ! فقال [مأمون]: هذا هشام بن عمار آخر! [(١)] فلعل رافضة الإرجاف سيقولون: هذا "أبو بكر البغدادي" آخر، أمير دولة جزر القمر.

❁❁❁❁❁❁❁❁

(١) المجروحون لابن حبان (ط الوعي (٣/ ٤٥)).

وأما قول الهاشمي المدلس: «ومَن كذَّبَنا في كلامنا هذا فنقول له فليخرج لنا ابن عواد علمه ان كان يحمل مسكة من علم!»

فأقول فيه: عيب عليك أيها الغاشمي الجاهل، ما هكذا تورد الإبل! من كذَّبك لا يلزمه أن يأتي بالدليل على عدم صحة قصصك هذه؛ لأنك ادعيت عيبًا في رجالٍ من المسلمين بنسبة الكذب وغش الأمة إليهم، ثم بنيت عليه أحكامًا كثيرة، و «البينة على المدعي»، ومتى لم تقدم البينة المقبولة شرعًا فقد أُمرنا أن لا نقبل قولك، قال أَبو الخطاب الكَلْوَذَاني ﷺ: «فالمدعي حقًا على غيره، لا يقول: «بينتي أنه ليس معك ما يدل على فساد دعواي، فدل على صحتها»، بل نقول: إن لم تقم البينة فدعواك باطلة، قال تعالى: ﴿لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُوْلَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمْ الْكَاذِبُونَ﴾ [١]، فأثبت كذبهم لعدم البينة» [٢]. فكيف إن كانت هذه القصة التي ليس معك بينة عليها ظاهرها الكذب، وآثار الصناعة فيها واضحة، ولا يصدقها إلا من أصابه خبل! فكيف إن كانت هذه القصة مع ما فيها من الريبة؛ تُناقض ما نقله الثقات الذين طعنت بهم هم أيضًا كالعدناني، وحجي بكر، وأبي معتز، وأبي عبد الله القرشي، والأنباري، والنشوان، والبنعلي، وغيرهم!

ثم ما هو العلم الذي تريد أن نخرجه لك؟ نخرج لك كتابًا؛ فتقول كُتب للبغدادي من قبل حاشيته كما قلتم من قبل عن شهادته أنه اشتراها من سوق (مريدي)! أم نخرج لك خليفة المسلمين يناظرك على الهواء مباشرة؟ فإن كنت تريد المناظرة أيها الهاشمي؛

---

(١) سورة النور: الآية (١٣).

(٢) التمهيد في أصول الفقه للكلوذاني: (ط المدني (٤/٣٥)).

فحي هلا إلى المناظرة، تعال بنفسك أناظرك بنفسي ولا تختبئ خلف ألقابك البلاستيكية، فأقبلها وأرنا حججك.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ثم رميك للشيخ الهاشمي بالنكث والكذب، مردود لا نرفع به رأسًا، فما جَربنا على الشيخ الهاشمي كذبًا ولا نكثًا، وما علمنا عنهُ –سدّدهُ الله– إلا الخير، فهاتُوا بُرهانكُم على نقيض ذلك، بل هذه الدعوى لا تَسلمون منها، فإما تُثبتون عليه كذبًا لا شك فيه، وإلا فأنتُم الكَذَبة، كما سيتبينُ بعدَ قليل –إن شاء الله– ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾».

قلتُ:

أولًا: الهاشمي نكث البيعة ولم يكتفِ بذلك بل كتب بحثًا مليئًا بالأخطاء والمناقضات لا يُعرف وجهه من قفاه؛ يدعو فيه لنكث البيعة، –ولنا معه وقفات إن شاء الله–، وإنكارك لنكث البيعة كذب معلوم.

ثانيًا: سبق بيان واحدة من كذبات شيخك الكوميدية في زعمه النقل عن أسير قبل عشر سنوات، ومثلها زعمه أن الشيخ البغدادي لا يحفظ القرآن، ومثلها زعمه أن الدولة تخاف من أهل كبيسة بسبب قوتهم مع أن كبيسة قرية صغيرة عدد ساكنيها قبل دخول الدولة الإسلامية لها لم يتجاوز (١٣) ألف نسمة برجالهم ونسائهم، بصبيانهم وكبار السن فيهم، فكم سيكون عددهم بعد نزوح الكثير منهم عن القرية عند دخول الدولة! كيف سنصدق أن الدولة كانت تخشى من قرية لا يتجاوز عدد ساكنيها (١٣) ألفًا، بينما لم تخش من الجغايفة والبونمر وبعض أفخاذ البوفهد والبوريشة والبوعيسى وشمر وغيرهم ممن تجاوز عددهم مليوني نسمة على أقل تقدير! بل لم تخشَ (٧٠) دولة تحاربها! فإن قيل: قصد الهاشمي إن الدولة تخشى عشائر كبيسة وليس ساكنيها! **قلنا:** وهل يعرف

الهاشمي الجهول ما هي عشائر كبيسة؟ وإني أكاد أجزم أنه لا يعرف عنها شيئًا؛ لأن عشائر كبيسة مجرد أفخاذ صغيرة مثل: الدريعات، والبوحمد، والبوحيدر، والبوفرج -تختلف عن البوفراج-، والبوشديد! فهل هذه الأفخاذ الصغيرة -مع احترامنا للموحدين فيها- تخيف دولة الخلافة التي لم تخفْ من قبائل كبيرة ودخلت معها بحرب مباشرة! وهل توجد قبيلة من القبائل في الأنبار إلا وقد قتلت الدولة الكثير من أبنائها الذين دخلوا في سلك الصحوات أو الشرطة أو وقعوا في ردة التجسس، وفي الوقت ذاته يوجد في صفوف الدولة من أبنائها الكثير وأقرب مثال عشيرة البونمر! وهل عند الهاشمي بينة أم هو من الكاذبين كما قررتَ حين قلتَ في مقالك: «بل هذه الدعوى لا تَسلمون منها، فإما تُثبتون عليه كذبًا لا شك فيه، وإلا فأنتُم الكَذَبة، كما سيتبينُ بعدَ قليل -إن شاء الله- ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [١]»، فإما أن يثبت الهاشمي بالبينة أن الدولة كانت تخشى من ساكني كبيسة أو هو كاذب.

ثالثًا: قولك: «فإما تُثبتون عليه كذبًا لا شك فيه، وإلا فأنتُم الكَذَبة، كما سيتبينُ بعدَ قليل -إن شاء الله- ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [٢]»، **قلت:**

١. هذا استدلال معكوس؛ لأن شيخك أبا محمد الشرقي هو من ادعى أشياء كثيرة وعليه أن يثبت صحتها، وهو من يطالب بالدليل ولسنا نحن أيها المدلس.

---

[١] سورة النور: الآية (١٣).

[٢] سورة النور: الآية (١٣).

٢. اشتراطك في البينة أن تكون قطعية مخالف لأصول أهل السنة ومن وافقهم من الفرق أن البينة الظنية مقبولة متى ترجح الظن أو كان غالبًا، فإن جاءت بينة هذا حالها فإنهم لا يلتفتون للشك الضعيف -خلافا للظاهرية وبعض المعتزلة-، والظن الغالب عندهم يثبت بأشياء كثيرة منها: شهادة الشهود ومنها: قرائن الأحوال.

- قال السرخسي ﵀: «وبالاتفاق علم اليقين ليس بشرط لوجوب العمل ولا لجوازه» [1].

- وقال بدر الدين الزركشي ﵀: «وأجيب بأن الإجماع انعقد على وجوب العمل بالظن» [2].

- وقال ابن القيم ﵀: «إن هذه الأخبار لو لم تفد اليقين فإن الظن الغالب حاصل منها ولا يمتنع إثبات الأسماء والصفات بها كما لا يمتنع إثبات الأحكام الطلبية بها، فما الفرق بين باب الطلب وباب الخبر بحيث يحتج بها في أحدهما دون الآخر، وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة، فإنها لم تزل تحتج بهذه الأحاديث في الخبريات العلميات كما يحتج بها في الطلبيات العمليات، ولا سيما والأحكام العملية تتضمن الخبر عن الله بأنه شرع كذا وأوجبه ورضيه دينًا، بشرعه ودينه راجع إلى أسمائه وصفاته، ولم تزل الصحابة والتابعون وتابعوهم وأهل الحديث والسنة يحتجون بهذه الأخبار في مسائل الصفات

---

[1] أصول السرخسي (ط المعرفة (٢/ ١٤١)).

[2] البحر المحيط (ط الكتبي (٨/ ١٤٦)).

والقدر والأسماء والأحكام، لم ينقل عن أحد منهم البتة أنه جوز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الإخبار عن الله وأسمائه وصفاته» [1].

٣. لإطلاقك هذه العبارة لوازم فاسدة كثيرة، ولو أنك اطلعت على الأمارات التي يحكم بها السلف على الرجل بالوضع؛ لأحجمت عن هذا الإطلاق، وعن هذه العجلة التي فضحت جهلك.

٤. من الطرف أن شيخك يدخل تحت هذه القاعدة في أغلب ما ادعاه، ولا يسعك أن تخرجه منها حتى تتراجع عن الإطلاق إلى التفصيل؛ لأن شيخك لم يأتِ ببينة قطعية لا شك فيها على أن الشيخ البغدادي لا يحفظ القرآن، أو أنه جاهل، ولم يأتِ ببينة قطعية على أن الذين شهدوا للخليفة بالعلم كانوا يكذبون أو يؤثرون السكوت للمصلحة، ولم يأت ببينة قطعية على حكايات كليلة ودمنة التي سطرها في كتابه، وهنا يجب عليك أن تعمل بقاعدتك وتحكم على شيخك الناكث أبي محمد الشرقي بالكذب، بل حتى التفصيل لن يخرجه من ذلك؛ لأننا قد أثبتنا عليه كذبًا صريحًا وافتراءً قبيحًا، ومن الطرف أيضًا أنك لو نزلت كلامك هذا على أول جملة من مقالك؛ يلزمك أن تحكم على نفسك بالكذب!

---

[1] مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: (ط الحديث (٥٩٠)).

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «وَليستَقر في رُؤوسكُم الفارغة أنّكم لا تُخاطبونَ من يجهلُ حالَ القوم من المشجعينَ عبرَ شاشات الجوال أمثالكم، فقد أبقى الله من يسوء وجوهكم ممن خبر القوم وجربهم –بفضل الله– فعلى الخبير سقطتم».

قلتُ:

أولًا: أسلوبك في كتابة مقالك ومنشوراتك يُشعر القارئ أنك أنت الهاشمي، أو أنك تحاول تقليده، فإن كنت الهاشمي فاكتب بكنيتك واترك الحركات الصبيانية، وإن كنت تقلده؛ فبئسَ المقلَد وبئسَ المقلِّد.

ثانيًا: مجرد العلم بالحادثة –إن سلمنا بأنك خبير خطير– لا يكفي عند الإدلاء بالشهادة؛ بل لا بد من عدالة الشهود، وقد ثبت جرح شهادة الهاشمي من وجوهٍ عدة، فهل سمعت يومًا بشيء اسمه شروط التحميل والأداء أيها الجاهل!

ثالثًا: من قال لك بأن العبد الفقير –أبا المرضية– ممن اكتفى بالتشجيع من وراء الشاشات –إن سلمت لك جدلًا أن نصرة الجهاد باللسان تشجيع–؟! أعندك بينة تثبت عدم نُصرتي لدين الله بالسلاح مقاتلًا أعداءه! أم هو افتراء آخر أيها الكذوب! وأنا أُقسم بالله إنك كاذب بادعائك هذا.

رابعًا: سيتبين لاحقًا في هذا المقال حقيقتكم أيها الخبراء، ويتبين زيف قولك: «فعلى الخبير سقطتم».

قال المدعو أبو أحمد الشرقي الكذوب: «وقد رددتُ على احتمالكَ الأول، وهو زعمك "كَذبَ القحطاني –تقبله الله– لا محالةَ إن صحَ النقل" وهذا لحُمقكَ وتَحامُلكَ أولًا، ثم هي سُبةً على خليفتكَ الافتراضي ثانيًا، فما هذا الخليفة المخبول الذي لا يُصدِّرُ للأمة من طلبة العلم إلا المتهمينَ بالكذب على زَعمك –وحاشاهم–».

قلتُ:

أولًا: قلبتُ مقالك يمينًا وشمالًا فلم أجد ردًا صريحًا على الاحتمال الأول! إلا إن كنتَ تسمي خربشتك، وكذبك الفج دليلًا! أو كنت قد نسيت أن تكتب الرد؛ لخبل في عقلك، وهذا احتمالٌ وارد!

ثانيًا: قد بترت كلامي بترًا يُخِل بالمعنى، حتى أَصبَحَ ظاهره أنني أجزم بكذب القحطاني ﵀، وهذا ليس من الأمانة في نقل أقوال المخالفين عند الرد عليها، ولقد قلتُ في منشوري: «**الاحتمال الثاني: أن يكون الهاشمي الناكث كذابًا، وهذه القصة من نسج خياله، والقحطاني لم يخبره بهذه الكذبة، وهذا هو الصواب**» **فلِمَ هذا التدليس!**

ثالثًا: ليس من شروط الإمامة أن يكون الرجل على معرفة ببواطن الناس حتى نكلفه بمعرفة ما يبطن الشيخ القحطاني ﵀، أو ما يبطن القرمطي أبو يعقوب المقدسي

[1] -لعنه الله-؛ إذْ لا يمكن الاطلاع على حال من يُبطن الفسق أو الكفر ويظهر التدين والورع والإيمان، بل الواجب أن نحكم على الناس بما ظهر منهم، وهذا أصل عظيم من الأصول التي دل عليها الكتاب ودلت عليها السنة، وأجمعت عليها الأمة:

- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [2]، قال الجصاص رحمه الله: «حكم الله تعالى بصحة إيمان من أظهر الإسلام وأمرنا بإجرائه على أحكام المسلمين وإن كان في المغيب على خلافه» [3].

- وقال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ۚ **وَاللهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم** ۚ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۚ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [4].

---

[1] نقل بعض من نثق بدينهم أن أبا يعقوب المقدسي كان في بعض المجالس يصرح بخلاف ما قَدَّمَ في السلسلة العلمية، ويزعم أن في بعض فقراتها غلوًا، وأنه كان يروم التدرج في تصحيح المنهج، وهذا والله هو عين عقيدة القرامطة.

[2] سورة النساء: الآية (٩٤).

[3] أحكام القرآن للجصاص: (ط إحياء التراث العربي (٣/٢٢٤)).

[4] سورة النساء: (٢).

قَال الزجاج رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾، أي: اعملوا على ظاهركم في الإيمان، فإنكم متعبدون بما ظهر من بعضكم لبعض» [١].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: هو العالم بحقائق الأمور وسرائرها، وإنما لكم أيها الناس الظاهر من الأمور» [٢].

- وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۖ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنفَقُوا ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [٣].

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قول الله عز وجل: ﴿فَامْتَحِنُوهُنَّ ۖ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ فاعرضوا عليهن الإيمان فإن قبلن وأقررن به فقد علمتموهن مؤمنات، وكذلك علم بني آدم الظاهر، وقال تبارك وتعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ يعني بسرائرهن في إيمانهن، **وهذا يدل على أن لم يعط أحد من بني آدم أن يحكم على غير ظاهر**» [٤].

---

[١] معاني القرآن للزجاج: (ط عالم الكتب (٢/٤٠))

[٢] تفسير ابن كثير: (ط طيبة (٢/٢٦٠)).

[٣] سورة الممتحنة: الآية (١٠).

[٤] الأم للشافعي: (ط المعرفة (٥/٤٧)).

- وقال الله تعالى: ﴿قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [1].

قال الشافعي رحمه الله: «لم يجعل الله لنبي مرسل ولا لأحد من خلقه **أن يحكم إلا على الظاهر وتولى دونهم السرائر لانفراده بعلمها** وهكذا الحجة على من قال هذا القول، وأخبر الله عز وجل عن قوم من الأعراب فقال: ﴿قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ فأعلم أنه لم يدخل الإيمان في قلوبهم وأنهم أظهروه وحقن به دماءهم قال مجاهد في قوله: ﴿أَسْلَمْنا﴾، قال: أسلمنا مخافة القتل والسباء» [2].

- وقال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ ۗ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ۝ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللهِ ۚ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [3].

قال ابن تيمية رحمه الله: «أولئك إنما كان النبي ﷺ يحكم فيهم كحكمه في سائر المؤمنين، ولو حضرت جنازة أحدهم صلى عليها، ولم يكن منهيًا عن الصلاة إلا

---

[1] سورة الحجرات: الآية (١٤).

[2] الأم للشافعي: (ط المعرفة (١٧٩/٦)).

[3] سورة المنافقون: الآيات (١-٣).

على من علم نفاقه، وإلا لزم أن ينقب عن قلوب الناس ويعلم سرائرهم، وهذا لا يقدر عليه بشر» [١].

- قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ۝ يُخادِعُونَ اللهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَما يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنْفُسَهُمْ وَما يَشْعُرُونَ﴾ [٢].

وقال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ ۝ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللهِ وَغَرَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ [٣].

قال مجاهد رحمه الله: «قوله: ﴿فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ قال: النفاق، وكان المنافقون مع المؤمنين أحياء يناكحونهم، ويغشَوْنهم، ويعاشرونهم، وكانوا معهم أمواتًا، ويعطون النور جميعًا يوم القيامة، فيطفأ النور من المنافقين إذا بلغوا السور، ويماز بينهم حينئذ» [٤].

وقال الفرّاء رحمه الله: «قوله: ﴿يُنادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾، على دينكم في الدنيا» [٥].

---

(١) الإيمان لابن تيمية: (ط المكتب الإسلامي (١٧٠)).

(٢) سورة البقرة: الآيات (٨-٩).

(٣) سورة الحديد: الآيات (١٣-١٤).

(٤) تفسير الطبري: (ط الرسالة (٢٣/١٨٤)).

(٥) معاني القرآن للفراء: (ط المصرية (٣/١٣٤)).

- وعن أم سلمة ﵂، عن رسول الله ﷺ: أنَّهُ سمع خصومةً ببابِ حجرتِهِ، فخرج إليهم، فقال: «إنَّما أنا بشرٌ، وإنَّهُ يأتيني الخصمُ، فلعلَّ بعضكم أن يكونَ أبلغَ من بعضٍ، فأحسِبُ أنَّهُ صدقَ، فأَقْضِي لهُ بذلك، فمن قضيتُ لهُ بحَقِّ مسلمٍ، فإنَّما هي قطعةٌ من النارِ، فليأخذها أو فليتركها» [١].

قال الخطابي ﵀: «في هذا الحديث من الفقه: أن على الإمام والحاكم أن يحكم بالظاهر مما يسمعه من المتداعيين من قول، ويقيمانه من بينة، فإذا وقع صدق ذلك في قلبه، وحسب أنه الحق، وجب عليه إنفاذ الحكم به» [٢].

- وعن عبد الله بن عتبة، قال: سمعت عمر بن الخطاب ﵁ يقول: «إن أناسًا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيرًا، أمناه، وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءًا لم نأمنه، ولم نصدقه، وإن قال: إن سريرته حسنة» [٣]، قال ابن هبيرة ﵀: «في هذا الحديث من الفقه أن العمل على الظواهر، والله تعالى يتولى السرائر، فمن أظهر خيرًا فأمنه المسلم فلا جناح على الآمن، كما أن من أظهر شرًا فحذره المسلم فلا جناح على الحاذر، وكذلك يكون الآمن لو أظهر كل منهما ضد ذلك، فكانت الحال محمولة على ما أظهر دون ما أسر» [٤].

---

[١] صحيح البخاري برقم: (٢٤٥٨).

[٢] أعلام الحديث: (ط مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي (١٢٢٦/٢)).

[٣] صحيح البخاري برقم: (٢٦٤١).

[٤] الإفصاح عن معاني الصحاح: (ط الوطن (١٩٣/١)).

- وقال ابن عبد البر ﷀ: «قد أجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر وأن السرائر إلى الله عز وجل» [١].

- وما أحسن قول الشافعي ﷀ: «فمن حكم على الناس بخلاف ما ظهر عليهم استدلالًا على أن ما أظهروا يحتمل غير ما أظهروا بدلالة منهم أو غير دلالة **لم يسلم عندي من خلاف التنزيل والسنة**» [٢].

- **ويثبت الظاهر بأحد أمرين** إما إقرار أو بينة [٣] قال الشافعي ﷀ: «وأحكام الله ورسوله تدل على أن ليس لأحد أن يحكم على أحد إلا بظاهر، والظاهر ما أقر به أو ما قامت به بينة تثبت عليه» [٤].

رابعًا: لنا أن نعكس كلامكم فنقول: ما هؤلاء طلبة العلم المخبولين الذين قدموا للأمة رجلًا وطلبوا من الناس مبايعته على الخلافة وهو جاهل وظالم وضعيف الشخصية -على حد زعمك-؟! ومِنْ هؤلاء شيخك الهاشمي حيث صرح أنه كان يرى الدولة دولة خلافة على منهاج النبوة قبل أن يطَّلِع على حال خليفتها -كما يزعم-، وكان يخاصم الصحوات في ذلك؛ وحسب كلامك يكون شيخك مخبولًا!

---

[١] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: (ط وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب (١٠/١٥٧)).

[٢] الأم للشافعي: (ط المعرفة (٧/٣١٢)).

[٣] البينة ليست مخصوصة بشهادة الشهود، وهذا باب يطول بيانه.

[٤] الأم للشافعي: (ط المعرفة (١/٢٩٧)).

فإن قلتم: إن البغدادي -حفظه الله- خدع مشايخكم كالهاشمي والمقدسي والمصري وغيرهم -إن سلمنا بمشيخة الناكثين المبتدعة اللصوص-، **وقلتم**: إننا تناقضنا حين جعلنا البغدادي معذورًا بتنصيبه أُناس أصحاب بدعة أو كذب، ولم نعذر المشايخ الذين قدموا لنا البغدادي على أنه صاحب علم -إن صحت الادعاءات المكذوبة-. **قلنا**: إن العلم والجهل لا يمكن النفاق فيهما، والعالم وطالب العلم يمكن أن يعلم رصيد الجاهل بجهد بسيط وهذا على الغالب، ولا يخرج عن هذا إلا حالات نادرة جدًا لا تنهض أن يبنى عليها حكم إلا بدليل خاص يقيني -وأنى لكم ذلك الدليل-، وهذا بخلاف من أسر ببدعة أو كفر أو معصية؛ لأن هذ الاعتقادات والأعمال الباطنة والخفية لا يمكن أن يطلع عليه أحد إلا الله عز وجل، والغالب فيمن يقدم رجلًا جاهًلا ضعيف الشخصية للأمة، ويزعم فيه العلم والكفاءة أن يكونوا على علم بحاله، ويكون قد غش الأمة وخدعها.

وقاعدة الحكم للغالب لا النادر قاعدة جاءت بها مئات الأدلة من الكتاب والسنة، وأجمعت عليها الأمة، ومن عطل هذه القاعدة لزمه أن يعطل تسعة أعشار الدين، ونذكر من الأدلة:

- قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [1].

قال أبو الحسين القدوري ﷺ: «ولأن الغالب من أمر الصبيان أنهم يضيعون المال ولا يهتدون إلى المصالح، فأجرى حكم الأغلب على الجميع، فحجر على من لا

[1] سورة النساء: الآية (٥).

يبذر منهم، والغالب من حال البالغين أنهم يهتدون إلى حفظ المال ويحفظونه، فالتبذير نادر فيهم، فأجرى حكم الأغلب على النادر ولم يحجر عليه» [١].

- وقول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [٢].

- وقول رسول الله ﷺ قال: «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لا نكتُبُ ولا نَحْسِبُ. الشهْرُ هكذا وهكذا وهكذا وعَقَدَ الإِبهامَ في الثالثةِ والشهْرُ هكذا وهكذا وهكذا -يعني تمامَ ثلاثينَ-» [٣].

قال الذهبي رحمه الله: «صدق إخباره بذلك، إذ الحكم للغالب، فنفى عنه وعن أمته الكتابة والحساب لندور ذلك فيهم وقلته، وإلا فقد كان فيهم كُتَّاب الوحي وغير ذلك، وكان فيهم من يحسب، وقال تعالى: ﴿وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾ [٤]، ومن علمهم الفرائض، وهي تحتاج إلى حساب وعول، وهو عليه السلام فنفى عن الأمة الحساب» [٥].

قلت: في هذه النصوص أهمل الشرع النادر وأعمل الغالب وأمرنا ببناء الأحكام عليه، ففي الأول قد منعنا الله عز وجل من إعطاء أموال اليتامى لهم حتى يبلغوا ويرشدوا؛ لأن الأصل في اليتامى هو السفه والتبذير وعدم التدبير، والنادر منهم هو الحرص وحسن

---

[١] التجريد للقدوري: (ط السلام (٦/٢٩٣٥)).

[٢] سورة الجمعة: الآية (٢).

[٣] صحيح البخاري برقم: (١٩١٣)، وصحيح مسلم برقم: (١٠٨٠).

[٤] سورة الإسراء: الآية (١٢).

[٥] سير أعلام النبلاء (ط الحديث (١١/١١٧)).

التدبير؛ فحكم على اليتامى بناءً على غالب حال أفرادهم، وفي الثاني والثالث أَطلق الشرع وصف "الأمية" على أمة محمد ﷺ هو إعمال للغالب الشائع في الأمة وإهمال للحالات النادرة التي لا ينبني عليها حكم.

- قال ابو بكر الجصاص الحنفي رحمه الله: «الأحكام إنما تتعلق في الأشياء بالأعم الأكثر، ولا حكم للشاذ النادر» [١].

- وقال ابن أبي زيد القيرواني المالكي رحمه الله: «لا ينظر إلى النادر، هكذا جرت الأصول» [٢].

- وقال أبو الحسن الماوردي الشافعي رحمه الله: «النادر من الجنس يلحق بالغالب منه في الحكم» [٣].

- وقال أبو يعلى الفراء الحنبلي رحمه الله: «يتبع ظنّ العاقل الغالب دون النادر» [٤].

قلتُ: وعند تنزيل هذه القاعدة على ما نختلف فيه مع اللص المبتدع الهاشمي وحزبه نجدُ أن الجاهل ضعيف الشخصية الدمية -كما وصفوه- في الغالب لا يتمكن من خداع طالب علم أو عالم، ويوهمه أنه عالم ذكي اجتمعت فيه شروط الإمارة والإمامة العظمى، ويدفع هذا العالم أو طالب العلم لتقديمه للأمة، وهذا مع عالم واحد أو طالب

---

[١] أحكام القرآن للجصاص: (ط إحياء التراث العربي (١٣٢/٤)).

[٢] الذب عن مذهب الإمام مالك: (ط المملكة المغربية، الرابطة المحمدية للعلماء، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، سلسلة نوادر التراث (٣٩٤/١)) بتصرف يسير.

[٣] الحاوي الكبير: (ط الكتب العلمية (١٣٥/٥)).

[٤] العدة في أصول الفقه: (١٢٨٦/٤).

علم واحد، فكيف إن كان من قدم لنا "أبا بكر البغدادي" جمع كبير تحيل العادة أن يغشوا كلهم من رجل جاهل وضعيف! فكيف تريدون أن نُهمل الغالب، ونُعمل النادر بلا دليل يقيني!

فإن جئتم بالدليل الذي لا يقبل الاحتمال على أنه خدعكم وخدع طليعة الأمة من قادة الجهاد وعلمائه؛ وجب علينا أن نحكم على المخدوعين بأنهم ليسوا علماء ولا طلبة علم، وليسوا أهلًا لقيادة الأمة! فعجبًا والله كيف تتمسحون بقادة وعلماء الجهاد في بلاد الرافدين كأبي عمر البغدادي وأبي حمزة المهاجر وأبي عليٍّ الأنباري، وحجي بكر، ثم تزعمون أنهم قد خُدعوا من رجل جاهل دمية ضعيف الشخصية عدة سنوات –وحاشاه شيخنا وقرة عيوننا أن يكون كذلك–! فإما أن يكون هؤلاء القادة على علم بجهل وضعف شخصية البغدادي –كما زعمتم–؛ فهم حينئذ قد خانوا الأمانة وغشوا الأمة، وإما أن يكون رجل ضعيف الشخصية جاهل قد خدعهم؛ فهم حينئذٍ ليسوا أهلًا لأن يوصفوا بالعلم والإمامة؛ وإما أن تكونوا كذبة أخساء طراطير تحسبون كل الناس مثل حالكم، وهذه لا يشك فيها عاقل بعد أن رأيناكم تسيرون كالطراطير خلف امرأة فاجرة، تقفون عند أمرها ونهيها، وتقسمون بالله الأيمان المغلظة أنها رجل، وتباهلون عنها.

فشيخنا البغدادي –حفظه الله– صحاب علم وفضل وسابقة في الدعوة إلى التوحيد والجهاد، ومن اختاره لمناصبه من قادة الجهاد الأوائل قد نصحوا الأمة فبارك الله فيهم وتقبل منهم وجزاهم عن أمة الإسلام خير الجزاء.

خامسًا: قد اتفقنا فيما مضى أن حفظ القرآن الذي هو كلام الله حقيقة ليس سببًا للعصمة؛ فهل يكون تنصيب الشيخ البغدادي للقحطاني سببًا للعصمة، وعدم وقوع

الكذب أو البدعة أو الكفر منه في المستقبل أبدًا حتى يلقى ربه! هذا لازم لكلامك، وإن كنت غبيًا لا تعرف ما يخرج من فمك، ولا لوازم كلامك؛ فاترك الكلام لغيرك من عصابة الإرجاف؛ لأنك فضحتهم شر فضيحة.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «وكَذبتَ أُخرىٰ؛ فزعمتَ أن القحطاني -تقبله الله- «شَهدَ لهُ بالعلم والإمامة» -هكذا-؛ لتُوهمَ القارئ أنهُ العلمُ الشرعيُ والإمامةُ في غير الصلاة، بَل لَم يَزد علىٰ وصفه بما ادعاهُ لنفسه من حمل شهادةٍ جامعيةٍ وإمامةٍ لجامعٍ -وحفظه إن كانَ هوَ من أسر إليه بذلك- وفعلهُ هذا كانَ في معرض نفي الجهل عنه؛ ردًّا علىٰ الخُصُوم».

قلت: هذا كلام ينقض أوله آخره، وفيه كذبة جديدة تضاف إلى قاموس كذبك الكبير، قال القحطاني ﵀ حين ناقش بعض المتأثرين ببدعة الغلو: «الذي ندين الله به، وأكثر طلبة العلم في الدولة الإسلامية، **وما يعتقده أميرُ المؤمنين**: هو أن كل من تلبس بالكفر والشرك الظاهر؛ هو كافر، لا يعذر بجهل، ولا بتأويل، وأن من توقف فيه فإنه يتنزل فيه التفصيل الوارد آنفًا» وهذا الكلام واضحٌ في أن أمير المؤمنين عند القحطاني من طلبة العلم، وإلا لكان ذِكرُ القحطاني لأمير المؤمنين في جلسة علمية مقرونًا بذكر طلبة العلم ليس له معنى، بل فيه رد صريح على زعم آخر من مزاعمكم، وهو أن أمير المؤمنين -حفظه الله- لم يسمع بمسألة تكفير العاذر حتى عرضها عليه المقدسي، وأيضًا إطلاق لقب أمير المؤمنين على الشيخ أبي بكر البغدادي دليلٌ على أن القحطاني كان يرى أن شروط الإمامة العظمى متحققة في الشيخ أبي بكر البغدادي مبير المرتدين والمرجفين، والعلم من شروطها، وكلام القحطاني قد صُدِّر بعد أن تفشى الخلاف بين الغلاة والجهمية وأهل السنة في حكم المتوقف في المشركين والمتوقف فيه، وقبل أن تصدر السلسلة الأخيرة.

أما عبارتك: «لتُوهمَ القارئ أنهُ العلمُ الشرعيُ والإمامةُ في غير الصلاة» فقد بيَّنَتْ ضحالة رصيدك من العلم؛ لأن الإمامة غير محصورة في الإمامة العظمى أو إمامة الصلاة،

وهو كذب أيضًا؛ لأن القحطاني ﷀ وغيره من علماء الجهاد -لا دعاة الإرجاف- كانوا يعدون الشيخ أبا بكر البغدادي خليفة للمسلمين، إمامًا لهم، وأن دولته دولة خلافة، وإنكار هذه الحقيقة كإنكار الشمس في رابعة النهار.

أما قولك: «وفعلهُ هذا كانَ في معرض نفي الجهل عنه؛ ردًّا على الخُصُوم» **أقول**: أتدرك أن معنى قولك أن القحطاني ﷀ كان يكذب حين يرد على الخصوم**!** وهذا تثبيت للتهمة على القحطاني، وهو بريء منها ﷀ.

❖❖❖❖❖❖❖❖

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ثم أضحكتَ الثكالىٰ ملءَ أفواههن ببنود احتمالكَ الثاني، ويكَأنهُ تلعيبُ الصبيان؛ فقلتَ لا قُلت: «الخبر المتواتر أن ابن عواد من حفظة كتاب الله»؛ فأي تواترٍ هذا؟ وهل تعلمُ معنى المتواتر؟»

قلتُ: المتواتر حكمًا عند أهل العلم على أقسام -أظنك تجهل أكثرها كما تبين لي في مقالك-، وليس هذا مقام بيانها بتفصيلاتها، ومن المتواتر ما نقل من مخارج كثيرة، تتابعت حتى صار نقلته جماعة تحيل العادة أن يتفقوا على الكذب، قال إمام أهل السنة أبو عبيد القاسم بن سلام ﷺ: «"الوتيرة": المداومة على الشيء وهو مأخوذ من التواتر والتتابع» [1].

قلت: وبعد ظهور الخليفة في جامع النوري نقل لنا جمع من الأفاضل الذين نثق بدينهم ممن عرفناهم خلف الأسوار وخارجها، مباشرة أو بواسطة أناس ثقات ينقلون عنهم: أن شيخنا البغدادي -حفظه الله- كان حافظا محفَّظًا لكتاب الله في السجن، وقد خرجت الأخبار من مخارج مختلفة تحيل العادة اتفاق أصحابها على صنعة الكذب، ثم نُقل في الإعلام عن الشيخ ما يوافق الذي سمعناه، ولم ينكر ذلك أحد من صناديد الأمة وطليعتها؛ بل ولا حتى أعداء الدولة، وتَلَقِّي هذا الخبر بالقبول من قبل عموم أمراء دولة الإسلام قرينة على صدق الخبر، ثم إن هذا الخبر محتفٌ بقرائن قد بينتها في منشوري الذي كواك، ثُم نُقل هذا الخبر عن الكثير ممن يعرفون الشيخ شخصيًا من أبناء عشيرته وبعض زملائه في طلب العلم من تلاميذ الشيخ المحدث صبحي السامرائي وتلاميذ شيخ الشافعية

---

[1] غريب الحديث: (ط المعارف العثمانية (٤/٢٥)).

في العراق طاهر بن إسماعيل البرزنجي، ومن زملائه في العمل، وجيرانه وكان بعضهم ممن يعادون الدولة ويحاربونها، ولا توجد مصلحة لأن يكذبوا كذبة تصب في صالح خصيمهم، فإذا لم يكن هذا الخبر متواترًا فما هو المتواتر عندكم؟!

قال ابن وهب الكاتب رحمه الله: «فاليقين: منقسم ثلاثة أقسام: أحدها خبر الاستفاضة والتواتر الذي يأتي على ألسن الجماعة المتباينة وهممهم وإرادتهم وبلدانهم، ولا يجوز أن يتلاقوا فيه ويتواطئوا عليه، **فذلك يقين يلزم العقل الإقرار بصحة**» [1].

ولو سلمنا لك جدلًا أن الخبر مستفاضٌ وليس متواترًا -على مذهب من يفرق بين الاستفاضة والتواتر-؛ لكانت الحجة معنا أيضًا؛ لأن الخبر المستفيض أقوى من شهادة العدول -إن سلمنا لك جدلًا بعدالة شيخك الديري-، وأما ما نرجحه في الاستفاضة أنها مرادفة للتواتر، قال الحافظ السخاوي رحمه الله عن المستفيض: «قال أبوبكر الصيرفي والقفال إنه هو والمتواتر بمعنى واحد، ونحوه قول شيخنا [2] في المستفيض إنه ليس من مباحث هذا الفن يعني كما في المتواتر» [3].

بل لو سلمنا لكم بصدق خبر الهاشمي فإنه يعد ظنيًا، ومع التعارض بينه وبين أخبار قادة الجهاد الذين سبقوه، وعدم إمكان الجمع؛ فإن الواجب يقتضي رد خبر

---

[1] البرهان في وجوه البيان: (ط الرسالة، مكتبة الشباب – القاهرة (٧٧)).

[2] الحافظ ابن حجر العسقلاني.

[3] فتح المغيث: (ط مكتبة السنة (١١/٤)).

الهاشمي، قال ابن تيمية ﵀: «الظني لا يدفع به النص المعلوم، لكن يحتج به ويقدم على ما دونه بالظن، ويقدم عليه الظن الذي هو أقوى منه» [1].

[1] مجموع الفتاوى: (١٩/٢٦٨).

قال الدعي أبو أحمد الشرقي: «هل سمعتم ببنك الإشاعات التابع لديوان الخوف... والقصص التي تُنسَجُ حول الحجاجي».

قلتُ:

أولًا: أعندك بينة لا تقبل الشك تدل على وجود هذه المؤسسة في الدولة؟ أم هو مجرد ادعاء لا يسمن ولا يغني من جوع! وأذكرك بحكمك بالكذب على من اتهم الناس دون بينة لا شك فيها!

ثانيًا: هل هذا البنك هو من قام بنسج قصة خيالية زعم فيها أن الشيخ أبا بكر البغدادي لم يكن في يوم من الأيام عضوًا في مجلس شورى المجاهدين؟! أم أن هذا البنك هو من نسج قصةً مفادها أن الهاشمي سمع من أسير سابق في بوكا بتنصيب البغدادي وأنه جاهلٌ، وكان ذلك قبل عشر سنوات أي قبل تنصيب البغدادي بعام كامل؟!



قال الشرقي: «إن الهاشمي –أعزهُ الله– لَم يختصم مع "ابن عواد" في عداوة، ولَم يكن بينهُ وبين القوم مشكلة شخصية حادة، ربما بعضُ مُناكفات، لكنهُ لَم يتعرض –بفضل الله– لما تعرض له إخوانه من طلَبة العلم من سجنٍ وتعذيبٍ وتنكيلٍ وإذلال، ولو أرادَ السلامةَ لخرَجَ وجلسَ في بيته وترَكَهُم وشأنهَم ولمَ يبقَ بينَ ظهرانيهم ستة أشهُرٍ بعدَ أن أُهدرَ دمُهُ، ثُم ماذا تصنعُ بكلام السلف في بيان حال مُخالفيهم؟ فإمّا أن تكون مُدلسًا أو جاهلًا لا تعرفُ رأسكَ من رجليك، فَسُل نفسكَ –سلها الله– من هذه».

قلتُ:

أولًا: هل يشترط أن يتعرض سارق أموال المسلمين لتنكيل وتعذيب حتى تثبت الخصومة! عجيب والله هذا الكلام الذي لا فائدة منه ترتجى إلا التشغيب واللطم على طريقة الرافضة، وحق لنا أن نسميكم **رافضة الإرجاف**.

ثانيًا: بعض المناكفات ثم إهدار دمه –كما زعمت– ألا تدل على خصومة ظاهرة! ألا توجد الريبة في خبره وهو ينقل الغرائب والمناكير عن رجل قام بإهدار دمه –كما زعمت–، ثم صَاحَب ذلك السباب والفجور في الخصومة والدعوة لقتل الشيخ البغدادي –حفظه الله–، والدعوة لقتل قادة الصف الأول، في الدولة وتكفير الأمنين بالكبائر، وشتم ولعن كل من لم يوافقه على دعوة شق الصف كالحربي الذي كان سيدكم وابن سيدكم، واتهامه بتهمة مرسلة دون بينة، والدعاء على الأموات بدخول النار، وشتمهم وعدم اعتبار أي حرمة لأموات المسلمين! كل هذا لا يدل على الخصومة عندكم أيها المزورون لشرع رب العالمين؟! أين أنت من كلام خطيب الجمعة أبي عيسى المصري

الأحمق حين ذكر بأن المنافرة والخصومة بين زمرتكم وبين قيادة الدولة كانت موجودة، وأن الخصومة كانت تصل أحيانًا إلى العداوة؟! بل أين أنتم من سيرة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين رد شهادة الجارود رضي الله عنه بسبب تكرار الطلب بإقامة الحد على قدامة بن مظعون؟ قال عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة، وكان أبوه شهد بدرًا إن عمر بن الخطاب، استعمل قدامة بن مظعون على البحرين وهو خال حفصة وعبد الله بن عمر فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر من البحرين فقال: يا أمير المؤمنين إن قدامة شرب فسكر، ولقد رأيت حدًا من حدود الله حقًا عليَّ أن أرفعه إليك فقال عمر: «من يشهد معك» قال: أبو هريرة: فدعا أبا هريرة فقال: بم أشهد؟ قال: لم أره يشرب ولكني رأيته سكران فقال عمر: «لقد تنطعت في الشهادة» قال: ثم كتب إلى قدامة أن يقدم إليه من البحرين فقال الجارود لعمر: أقم على هذا كتاب الله عز وجل فقال عمر: «أخصم أنت أم شهيد» قال: بل شهيد قال: «فقد أديت شهادتك» قال: فقد صمت الجارود حتى غدا على عمر فقال: أقم على هذا حد الله فقال عمر: «ما أراك إلا خصمًا، وما شهد معك إلا رجل» فقال الجارود: إني أنشدك الله، فقال عمر: «لتمسكن لسانك أو لأسوءنك» [1]، أعندكم شك أن طلب الجارود بإقامة الحد الشرعي من النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين؟! أم اللص الناكث الهاشمي عندكم أوثق شهادة من الصحابي الجارود رضي الله عنه!

- قال شريح رحمه الله: «لا أجيز عليك شهادة الخصم، ولا الشريك، ولا دافع مغرم، ولا جار مغنم، ولا مريب قال: ثم يقول: وأنت فسل عنه، فإن قالوا: الله أعلم به،

---

[1] مصنف عبد الرزاق برقم: (١٧٠٧٦)، تاريخ المدينة لابن شبة: (٨٤٢/٣)، والسنن الكبرى للبيهقي برقم: (١٧٥١٦).

فالله أعلم به، ولا تجوز شهادته لأنهم يفرقون أن يجرحوه، وإن قالوا: عدل، ما علمنا، مرضي، جازت شهادته» [١].

- «وروي أن رجلًا شهد عند شريح فقضى لصاحبه، فقام الذي قضى عليه ليفهم القاضي، فاجتبذه الشاهد فأبطل شريح شهادته» [٢].

- وقال الشافعي رحمه الله: «أصل ما نذهب إليه أنَّا لا نجيز شهادة خصم على خصمه؛ لأن الخصومة موضع عداوة، **سيما إذا كان الخصم يطلبه بشتم**» [٣]، **قلتُ**: فهل تخال أن شيخك الهاشمي لم يشتم ويسب ويلعن ويفجر فجورًا! وأنى لك أن تعلم هذا وأنت مثله وأفجر!

- وقال الشافعي رحمه الله: «ولو أن رجلًا قذف رجلًا، أو جماعة فشهدوا عليه بزنا، أو بحد غيره **لم أجز شهادة المقذوف؛ لأنه خصم له في طلب القذف**» [٤]، **قلتُ**: وقد قُذف الهاشمي بالتخاذُل والسرقة ونكث البيعة قبل أن ينشر شيئًا مما نشره في ذم الشيخ أبي بكر البغدادي –حفظه الله–.

- وقال يونس رحمه الله: «وسألت ربيعة عن صفة الذي لا تجوز شهادته؟ فقال ربيعة: ترد شهادة الخصم الذي يجر إلى نفسه، والظنين والمغموص عليه في خلائقه وشكله

---

[١] مصنف عبد الرزاق برقم: (١٥٣٧١)، مصنف ابن أبي شيبة برقم: (٢٢٨٥٨).

[٢] مصنف عبد الرزاق برقم: (١٥٣٦٩).

[٣] الأم للشافعي: (ط المعرفة (٧/٦٠)).

[٤] الأم للشافعي: (ط المعرفة (٧/٦٠)).

ومخالفته أمر العدول في سيرته، وإن لم يوقف على عمل يظهر به فساده وترد شهادة العدو الذي لا يؤمن على ما شهد به في كل أمر لا يبقى فيه عليه» [١].

- وقال أبو حنيفة، ومالك رحمهما الله: «لا تقبل شهادة الخصم، لا للذي وكله، ولا للذي وكل على أن يخاصمه» [٢].

- وقال أبو جعفر الطحاوي رحمه الله: «ولا يحكم بشهادة خصم، ولا جار إلى نفسه، ولا دافع عنها، ولا بشهادة أعمى» [٣].

- وقال أبو بكر الجصاص رحمه الله: «والأصل فيه: ما حدثنا ابن قانع قال: حدثنا حامد بن محمد حدثنا شريح حدثنا مروان عن يزيد أبي خالد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يجوز في الإسلام شهادة مجرب عليه شهادة زور، ولا خائن، ولا خائنة، ولا ذي غمر لأخيه، ولا القانع لأهل البيت، ولا ظنين، ولا قرابة» [٤]، فدل هذا الخبر على أن من شأن الشهادة ردها بالتهمة، والشبهة؛ لأن الوجوه المذكورة في الخبر مما رد به الشهادة، إنما هي جهات التهمة، **وأيضًا: فالخصم إنما يريد تصحيح دعواه بشهادته لنفسه، فهذه شهادة لنفسه**، وكذلك الجار إلى نفسه، والدافع عنها.

---

[١] المدونة: (ط العلمية (٤/٥٧)).

[٢] المحلى بالآثار: (ط الفكر (٨/٥١٠)).

[٣] شرح مختصر الطحاوي: (ط البشائر الإسلامية، السراج (٨/ ٥٥-٥٦)).

[٤] شرح مختصر الطحاوي: (ط البشائر الإسلامية، السراج (٨/٥٦)).

- وقال ابن المنذر ﵀: «وأجمعوا على أن الخصومة إذا كانت قائمة بين الشاهد والخصم أن لا تقبل شهادته» [١].

- وقال ابن المنذر أيضًا ﵀: «باب شهادة الخصم على من هو مخاصم له وشهادة العدو على عدوه: كان الزهري يقول: مضت السنة في الإسلام بأن لا تجوز شهادة خصم، ولا ظنين، وقال شريح: لا أجيز شهادة خصم، ولا شريك، وبه قال ربيعة في شهادة الخصم، وهو قول الثوري، وأحمد، وإسحاق، قال أبو بكر: إذا كانت الخصومة قائمة بين الشاهد والخصم، لم تقبل شهادته، لا أعلم في ذلك اختلافًا، ولو اصطلحا وأقاما زمانًا، ثم شهدا عليه بشهادة وجب قبولها، وهذا على مذهب مالك، والشافعي، وإذا شهد على رجل بشهادة فقال المشهود عليه: هو لي خصم، أو عدو، ولا يعلم ذلك، لم يقبل منه؛ لأنا لو قبلنا قوله لم يشأ أحد أن يشهد عليه بشهادة، إلا أبطلها بدعواه، وقد روينا عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تجوز شهادة خائن، ولا خائنة، ولا محدود في الإسلام، ولا ذي غمر على أخيه»، وكان أبو عبيد يقول: وقوله: «الخائن، والخائنة»: لا نراه خص به أمانات الناس دون ما أفرض الله على عباده، وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ الآية [٢]، قال أبو عبيد: فالأمانة على هذا التأويل ينبغي أن يكون جميع ما أفرض الله تعالى على العباد القيام به، وجميع ما أفرض الله عليهم اجتنابه من صغير ذلك وكبيره، **فمن ضيع شيئًا مما أمر الله به، أو ركب شيئًا مما نهاه**

---

[١] الإجماع لابن المنذر: (ط المسلم (٦٧)).

[٢] سورة الأحزاب: الآية (٧٢).

الله عنه، فليس ينبغي أن يكون عدلًا على تأويل الخائن والخائنة؛ لأنه قد لزمه اسم الخيانة» [١].

قلتُ: فكيف بمن شُهد عليه بنكث البيعة ومحاولة شق الصف والدعوة لتنصيب إمام آخر، ثم بعد ذلك راح يطعن بالشهود ويتهمهم بالأباطيل!

- وقال ابن أبي زيد القيرواني ﵀: «ورد العلماء شهادة الخصم والعدو –وهما مقبولان على الأجنبي– دليل على إقامة أحكام الظنة في رد الشهادة بها، وليس الظنة بخصومة وعداوة وقرابة مبطلة لعدالة العدل، وهذا مكشوف يدل على ما ذهبنا إليه، وقد روى ابن وهب عن ابن سيرين وشريح، **أنه لا تجوز شهادة المريب** ولا الشريك لشريكه، ولا العبد لسيده، ولا السيد لعبده، **ولا الخصم**، ولا دافع المغرم، قال محمد بن عبد الله بن صالح الأبهري: **لا أعلم في هذه الجملة اختلافًا بين أهل العلم الذين يعتمد عليهم»** [٢].

- وقال القاضي عبد الوهاب المالكي ﵀: «وشهادة الخصم لا تقبل مثل أن يشهد بجرح من يشهد عليه بزنا أو قتل **أو حق من سائر الحقوق»** [٣].

- وقال الماوردي ﵀: «وأما شهادة الخصم على خصمه فترد فيما هو خصم فيه لرواية القاسم بن محمد عن ابن عمر أن النبي ﷺ، قال: «لا تقبل شهادة خصم

---

[١] الإشراف على مذاهب العلماء: (ط مكتبة مكة الثقافية (٤/٢٧٨-٢٨٠)).

[٢] الذب عن مذهب الإمام مالك: (ط المملكة المغربية – الرابطة المحمدية للعلماء – مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث – سلسلة نوادر التراث (١/٣٩٦)).

[٣] المعونة على مذهب عالم المدينة: (ط المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز – مكة المكرمة (١/ ١٥١٩)).

ولا ظنين ولا ذي الإحنة» ولأن الخصومة تؤول إلى العداوة، والعداوة تمنع من قبول الشهادة» [١].

- وقال اللخمي المالكي ﷾: «فشهادة الخصم والعدو غير جائزة» [٢].

- وقال أبو المحاسن الروياني ﷾: «ولا تجوز شهادة الخصم» [٣].

- وقال ابن الرفعة ﷾: «وشهادة الخصم على خصم لا تقبل» [٤].

- وقال ابن عبد البر النمري ﷾: «قال بعض أصحابنا شرط العدالة أن يكون الرجل مرضيًا، مأمونًا، معتدل الأحوال، معروفًا بالطهارة والنزاهة عن الدنايا وتوقي مخالطة من لا خير فيه، مع التحري في المعاملة، **وإذا اتُهم العدل لم تقبل شهادته** لما جاء في الأثر: لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين» [٥].

- وقال علاء الدين الكاساني الحنفي ﷾: «ومنها أن لا يكون خصمًا لقوله –عليه الصلاة والسلام–: «لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين»؛ ولأنه إذا كان خصمًا فشهادته تقع لنفسه فلا تقبل» [٦].

---

[١] الحاوي الكبير: (ط العلمية (١٧/ ١٦٢)).

[٢] التبصرة للخمي: (ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر (٥٣٩٧/١١)).

[٣] بحر المذهب: (ط العلمية (٩٥/١٣)).

[٤] كفاية النبيه: (ط العلمية (١٩/ ١٥٣)).

[٥] الكافي في فقه أهل المدينة: (ط مكتبة الرياض الحديثة، الرياض (٢/ ٨٩٢)).

[٦] بدائع الصنائع: (ط العلمية (٢٧٢/٦)).

- وقال الرافعي ﵀: «لنا ما روي أنه ﷺ قال: «لا تقبل شهادة خائن، ولا خائنة، ولا ذي غمر على أخيه» ويروى: «لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين» قيل: المراد من الخصم العدو، والعداوة التي ترد بها الشهادة هي التي تبلغ حدًا يتمنى هذا زوال نعمة ذاك، ويفرح بمصيباته، ويحزن بمسراته، وذلك قد يكون من الجانبين، وقد يكون من أحدهما» [١]، **قلتُ**: هذا في تمني زوال النعمة، فكيف بالهاشمي الذي قد دعا بزوال سلطان المسلمين عن دارهم، وهو يعلم أن الغالب على الظن من يخلفهم هم الكفار، وأن أحكام الشريعة ستستبدل بأحكام الطاغوت!

- وقال ابن تيمية ﵀: «وشهادة الخصم على خصمه غير مقبولة» [٢].

(فإمَّا أن تكون –أيها الشرقي– مُدلسًا، أو جاهلًا لا تعرفُ رأسكَ من رجليك، فَسُل نفسكَ –سلّها الله– من هذه).

ثالثًا: قولك: «**ولو أرادَ السلامةَ لخرَجَ وجلسَ في بيته وتركَهُم وشأنهَم ولمَ يبقَ بينَ ظهرانيهم ستة أشهُرٍ بعدَ أن أُهدرَ دمُهُ**» ليس فيه حجة على عدم الخصومة؛ بل لا توجد بينة على أن أبا محمد الشرقي الناكث استطاع الخروج قبل هذه المدة ولم يخرج.

۞۞۞۞۞۞۞۞

---

[١] العزيز شرح الوجيز: (ط العلمية (١٣/٢٨)).

[٢] الجواب الصحيح: (ط العاصمة (٥/٩٠)).

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ثُم ماذا تصنعُ بكلام السلف في بيان حال مُخالفيهم؟ فإمّا أن تكون مُدلسًا أو جاهلًا لا تعرفُ رأسكَ من رجليك، فَسُل نفسكَ –سلها الله– من هذه».

قلتُ:

أولًا: لِمَ تحتجَ عليَّ بهذا الإرسال وقد وجد في كلام أهل العلم بيان شهادة أهل الحق على أهل الباطل كشهادة المسلم على الكافر، وشهادة السني على البدعي! أتجهل تلك التفصيلات أيها الحبر النحرير؟!

ثانيًا: ما استشهدت به من جرح السلف لمخالفيهم له ضوابط، وليس على إطلاقه؛ فلا تدلس.

١. فمن ضوابطه أن يكون الجارح إمامًا ممن اتُفق على سلامة منهجه، وصدق لسانه؛ فهل ترى أن هاشميكم الناكث المبتدع الكذاب إمام لا يختلف فيه! قال ابن حبان ﷺ: «ومن أمحل المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح» [(١)].

٢. ومن ضوابطه أيضًا إن كان المجروح ثقة يجب أن يُثبتَ الجارح قولًا أو فعلًا لا يقبل التأويل الحسن، ولا يمكن أن يُعتذر لقائله فلا يمكن دفعه بحال، فإن لم يكن كذلك رُدَّ الجرح.

---

(١) الثقات لابن حبان: (ط المعارف العثمانية (٥/٢٣٠))، تهذيب التهذيب: (ط المعارف النظامية (٧/٢٧٢)).

- قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي ﵀: «كل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه» [(١)].

- وقال البخاري ﵀: «لم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي وكلام الشعبي في عكرمة وفي من كان قبلهم، وتناول بعضهم في بعض في العِرض والنفس، ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحجة، **ولم يسقط عدالتهم إلا ببرهان ثابت وحجة**، والكلام في هذا كثير» [(٢)].

- وقال البيهقي ﵀: «باب: لا يقبل الجرح فيمن ثبتت عدالته إلا بأن يقفه على ما يجرحه به، قال الشافعي ﵀: لأن الناس يختلفون ويتباينون في الأهواء» [(٣)].

- وقال الطبري ﵀: «ولم يكن أحد يدفع عكرمة عن التقدم في العلم بالفقه والقرآن وتأويله، وكثرة الرواية للآثار، وأنه كان عالماً بمولاه، وفي تقريظ جلة أصحاب ابن عباس إياه، ووصفهم له بالتقدم في العلم، وأمرهم الناس بالأخذ عنه ما بشهادة بعضهم تثبت عدالة الإنسان، ويستحق جواز الشهادة، ومن ثبتت عدالته، لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظن، وبقول فلان

[(١)] تهذيب التهذيب: (ط المعارف النظامية (٧/٢٧٣)).

[(٢)] القراءة خلف الإمام: (ط المكتبة السلفية (٣٨)).

[(٣)] السنن الكبرى للبيهقي: (ط العلمية (١٠/٢١١)).

لمولاه: لا تكذب علي وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعان غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة، ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب» [١].

٣. ومن ضوابط الجرح أيضًا إن كان الجارح قد رمى ثقة؛ النظر في قول الموثقين وقول الجارح، ويقدم الجرح المفسر إن كان المَوَثِقون لا يعرفون هذا التفسير، فإن كانوا يعرفونه؛ ينظر إلى حجة كل فريق ويرجح بين الحجتين، قال ابن الحاجب: «أما عند إثبات معين ونفيه باليقين فالترجيح» [٢]، وقال الأيجي ﵀: «وأما إذا عين الجارح السبب ونفاه المعدّل بطريق يقيني مثل أن يقول الجارح هو قتل فلانًا يوم كذا، وقال المعدل هو حي وأنا رأيته بعد ذلك اليوم، فيقع بينهما التعارض لعدم إمكان الجمع المذكور؛ وحينئذٍ يصار إلى الترجيح» [٣]، **قلت**: فإن عُجِز عن الترجيح بين الحجتين؛ يقدم كلام أكابر ائمة الجرح -على الراجح-، وإن تساوت رتبة الإمام المجَرِّح ورتبة الإمام الموثق -العارف بالجرح المفسر- ولم يمكن الترجيح، وكان الموثق أكثرهم لقاءً بالمجروح -لصحبة أو قرب دار أو غير ذلك-؛ يقدم كلام الموثق، فإن تساوى ذلك كله في الجارح والموثق؛ قُدم التوثيق استصحابًا للبراءة الأصلية -على الراجح-.

٤. ومن ضوابطه أيضًا انتفاء احتمال الغل أو الحسد أو المنافرة، ويثبت احتمال ذلك بطرق منها السباب واللعن والضرب، أو محاولة القتل، أو التحريض على ذلك،

---

[١] فتح الباري لابن حجر: (ط المعرفة (١/٤٢٩)).

[٢] بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب: (ط المدني (١/٧٠٧)).

[٣] شرح العضد على مختصر المنتهى: (ط العلمية (٢/٤٥٢)).

وقد ثبت كل هذا وزيادة في الهاشمي، وقد رد السلف -بشروط- شهادة الأقران على بعضهم لاحتمال الريبة في ذلك، ودونك تجريح الإمام أبي زرعة الرازي والإمام أبي حاتم الرازي للإمام البخاري، وتجريح الذهلي للبخاري، وتجريح ابن مندة لأبي نعيم والعكس، وتجريح النسائي لأحمد بن صالح، والأمثلة أكثر من أن تحصر.

- قال أبو عمر بن عبد البر ﷺ: «قد غلط فيه كثير من الناس وضلت فيه نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك، **والصحيح في هذا الباب أن من صحت عدالته وثبتت في العلم إمامته وبانت ثقته وبالعلم عنايته لم يلتفت فيه إلى قول أحد**، إلا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة يصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك **بما يوجب تصديقه فيما قاله لبراءته من الغل والحسد والعداوة والمنافسة وسلامته من ذلك كله**، فذلك كله يوجب قبول قوله من جهة الفقه والنظر، وأما من لم تثبت إمامته ولا عرفت عدالته ولا صحت لعدم الحفظ والإتقان روايته، فإنه ينظر فيه إلى ما اتفق أهل العلم عليه ويجتهد في قبول ما جاء به على حسب ما يؤدي النظر إليه، والدليل على أنه **لا يقبل فيمن اتخذه جمهور من جماهير المسلمين إمامًا في الدين قول أحد من الطاعنين**: إن السلف ﭬ قد سبق من بعضهم في بعض كلام كثير، منه في حال الغضب ومنه ما حمل عليه الحسد، كما قال ابن عباس، ومالك بن دينار، وأبو حازم، ومنه على جهة التأويل مما لا يلزم المقول فيه ما قاله القائل فيه، وقد حمل بعضهم على بعض بالسيف تأويلًا واجتهادًا لا يلزم تقليدهم في شيء منه دون برهان وحجة توجبه، ونحن نورد في هذا الباب من قول الأئمة الجلة الثقات السادة، بعضهم

في بعض مما لا يجب أن يلتفت فيهم إليه ولا يعرج عليه، وما يوضح صحة ما ذكرنا، وبالله التوفيق» [1].

- وقال الذهبي ﵀: «كلام الأقران **إذا تبرهن لنا أنه بهوى وعصبية**؛ لا يلتفت إليه، بل يطوى ولا يروى» [2].

- وقال ﵀: «وقد علم أن كثيرًا من كلام الأقران بعضهم في بعض مُهْدَرٌ لا عبرة به، ولا سيما إذا وثق الرجل جماعة يلوح على قولهم الإنصاف» [3].

- وقال ﵀: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو لحسد، وما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصرًا من العصور سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس» [4].

قلتُ: هذا إن كان الهاشمي من أقران أبي بكر البغدادي -حفظه الله-، وأبي محمد العدناني، وأبي يحيى الجميلي ﵄؛ يكون كلامه فيهم من قبيل كلام الأقران بعضهم ببعض، فكيف وهو فاسق ناكث مبتدع! (فإمّا أن تكون -أيها الشبر الشرقي- مُدلسًا أو جاهلًا لا تعرفُ رأسكَ من رجليك، فَسُل نفسكَ -سلّها الله- من هذه).

---

[1] جامع بيان العلم وفضله: (ط ابن الجوزي (٢/١٠٩٣)).

[2] سير أعلام النبلاء: (ط الحديث (١/٤٩)).

[3] سير أعلام النبلاء: (ط الحديث (٦/٤٩٦)).

[4] ميزان الاعتدال: (ط المعرفة (١/١١١)).

ثالثًا: شهادة البدعي على السني مردودة أيها المدلس شل الله لسانك، وفرق أركانك، وجمعك وحزبك في دار يحشر فيها الناخبون والمتحاكمون إلى الطاغوت الذين تحكمون لهم بالإسلام، قال ابن تيمية ﵀ في شهادة البدعي على السني: «وعلى التقديرين فشهادة المرء لنفسه لا تقبل، سواء علم كذب نفسه، أو اعتقد صدق نفسه، كما في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقبل شهادة خصم ولا ظنين ولا ذي غمر على أخيه» وهؤلاء خصماء أظناء متهمون ذوو غمر على أهل السنة والجماعة؛ فشهادتهم مردودة بكل طريق» [1]، وشيخكم جمع بدعًا كثيرة، ومنها مذهبه في الخروج على أئمة المسلمين، وطعنه في السلف واتهامهم بأنهم أعوان للظلمة، وتكفيره المجاهدين بالكبائر، وزعمه أن الفرقة الناجية يمكن أن تجتمع على ضلالة.

أما تحريم الخروج على الحاكم المسلم الجائر فيكفيني فيه نقل إجماع أهل السنة المتواتر:

- قال الإمام أحمد بن حنبل ﵀ (ت: ٢٤١ هـ): «**هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها، المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها؛ فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج عن جماعة السنة وسبيل الحق**... -حتى قال ﵀-: والخلافة فِي قريش ما بقي من الناس اثنان ليس لأحد من الناس أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم ولا نقر لغيرهم بها إلى قيام

---

[1] منهاج السنة النبوية: (٣/٤٥٥).

الساعة والجهاد ماض قائم مع الأئمة بروا أو فجروا لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والجمعة والعيدان والحج مع السلطان وإن لم يكونوا بررة عدولًا أتقياء ودفع الصدقات والخراج والإعشار والفيء والغنائم إلى الأمراء عدلوا فيها أم جاروا، **والانقياد إلى من ولاه الله أمركم لا تنزع يدًا من طاعته ولا تخرج عليه بسيفك حتى يجعل الله لك فرجًا ومخرجًا ولا تخرج عَلَى السلطان وتسمع وتطيع ولا تنكث بيعة فمن فعل ذلك فهو مبتدع مخالف مفارق للجماعة وإن أمرك السلطان بأمر هو لله معصية فليس لك أن تطيعه البتة وليس لك أن تخرج عليه ولا تمنعه حقه**... فتمسكوا بذلك رحمكم الله وتعلموه وعلموه وبالله التوفيق» [1].

- وقال الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ﷺ (ت: ٢٥٦ هـ): «لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر لقيتهم كرات قرنًا بعد قرن ثم قرنًا بعد قرن أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين والبصرة أربع مرات في سنين ذوي عدد بالحجاز ستة أعوام ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد مع محدثي أهل خراسان منهم المكي بن إبراهيم ويحيى بن يحيى وعلي بن الحسن بن شقيق وقتيبة بن سعيد وشهاب بن معمر، وبالشام محمد بن يوسف الفريابي وأبا مسهر عبد الأعلى بن مسهر وأبا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج وأبا اليمان الحكم بن نافع ومن بعدهم عدة كثيرة. وبمصر: يحيى بن كثير وأبا صالح كاتب الليث بن سعد وسعيد بن أبي مريم وأصبغ بن الفرج ونعيم بن حماد. وبمكة

---

[1] طبقات الحنابلة: (ط المعرفة (١/٢٤-٣١)).

عبد الله بن يزيد المقرئ والحميدي وسليمان بن حرب قاضي مكة وأحمد بن محمد الأزرقي. وبالمدينة إسماعيل بن أبي أويس ومطرف بن عبد الله وعبد الله بن نافع الزبيري وأحمد بن أبي بكر أبا مصعب الزهري وإبراهيم بن حمزة الزبيري وإبراهيم بن المنذر الحزامي. وبالبصرة أبا عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني وأبا الوليد هشام بن عبد الملك والحجاج بن المنهال وعلي بن عبد الله بن جعفر المديني. وبالكوفة أبا نعيم الفضل بن دكين وعبيد الله بن موسى وأحمد بن يونس، وقبيصة بن عقبة وابن نمير وعبد الله وعثمان ابنا أبي شيبة. وببغداد أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبا معمر وأبا خيثمة، وأبا عبيد القاسم بن سلام. ومن أهل الجزيرة: عمرو بن خالد الحراني، وبواسط عمرو بن عون وعاصم بن علي بن عاصم، وبمرو صدقة بن الفضل وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي. واكتفينا بتسمية هؤلاء كي يكون مختصرًا وأن لا يطول ذلك فما رأيت واحدًا منهم يختلف في هذه الأشياء -فذكر أشياءً ثم قال-: ويحثون على ما كان عليه النبي ﷺ وأتباعه لقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [١]، وأن لا ننازع الأمر أهله لقول النبي ﷺ: «ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، وطاعة ولاة الأمر، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم» ثم أكد في قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [٢]، وأن لا يرى السيف على أمة محمد ﷺ، وقال الفضيل: «لو كانت

---

[١] سورة الأنعام: الآية (١٥٣).

[٢] سورة النساء: الآية (٥٩).

لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في إمام؛ لأنه إذا صلح الإمام أمن البلاد والعباد»، قال ابن المبارك: «يا معلم الخير، من يجترئ على هذا غيرك»» [١].

قلت: ما نقله البخاري رحمه الله لم يدع لكذاب عذر، وهو محمول على الإجماع الصريح عن أهل زمانه لا السكوتي.

- وقال الإمام المزني رحمه الله (ت: ٢٦٤ هـ): «**هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الْأَولونَ من أَئمة الهدى وبتوفيق الله اعتصمَ بهَا التابعون قدوة ورضى**... والطاعة لأولي الأمر فيما كان عند الله عز وجل مرضيًا واجتناب ما كان عند الله مسخطًا، وترك الخروج عند تعديهم وجورهم والتوبة إلى الله عز وجل كيما يعطف بهم على رعيتهم» [٢].

- وقال الإمام أبو بكر الأثرم رحمه الله (ت: ٢٧٣ هـ): «تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ فكثرت عنه، وعن الصحابة والأئمة بعدهم رضي الله عنهم يأمرون بالكف، ويكرهون الخروج، وينسبون من خالفهم في ذلك إلى فراق الجماعة، ومذهب الحرورية وترك السنة» [٣].

- وقال الإمام حرب الكرماني رحمه الله (ت: ٢٨٠ هـ): «**هذا مذهب أئمة العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي ﷺ إلى يومنا هذا**، وأدركت من علماء أهل العراق

---

[١] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: (ط طيبة (١/١٩٣-١٩٤)

[٢] شرح السنة للمزني: (ط مكتبة الغرباء ص(٤٨)، (٨٩)).

[٣] ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم: (٢٥٧).

والحجاز والشام وغيرهم عليها؛ فمن خالف شيئًا من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج عن جماعة السنة وسبيل الحق...» -ثم ذكر جملة من العقائد، ثم قال-: «والانقياد لمن ولاه الله عز وجل أمركم، لا تنزع يدًا من طاعته، ولا تخرج عليه بسيف حتى يجعل الله لكل فرجًا ومخرجًا، **ولا تخرج على السلطان، وتسمع وتطيع ولا تنكث بيعته، فمن فعل ذلك فهو مبتدع مخالف مفارق للسنة والجماعة وإن أمرك السلطان بأمر فيه لله معصية فليس لك أن تطيعه البتة، وليس لك أن تخرج عليه ولا تمنعه حقه**» [1].

- وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي ﵀ (ت: ٣٧١ هـ): «اعلموا رحمنا الله وإياكم أن مذاهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة... ويرون جهاد الكفار معهم وإن كانوا جورة، ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والعطف إلى العدل، ولا يروون الخروج بالسيف عليهم» [2].

- وقال الإمام ابن بطة العكبري ﵀ (ت: ٣٨٧ هـ): «ونحن الآن ذاكرون شرح السنة ووصفها، وما هي في نفسها، وما الذي إذا تمسك به العبد، ودان الله به سُمّي بها، واستحق الدخول في جملة أهلها، **وما إن خالفه أو شيئًا منه، دخل في جملة من عِبناه، وذكرناه وحذرنا منه، من أهل البدع والزيغ، مما أجمع على شرحنا له أهل الإسلام مذ بعث الله نبيه ﷺ إلى وقتنا هذا**... -وقد ذكر جملة

---

[1] مسائل حرب الكرماني من كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب: (ط جامعة أم القرى (٣/٩٦٧))... (ط جامعة أم القرى (٣/٩٧٠)).

[2] اعتقاد الحديث: (ط العاصمة ص(٤٩)، (٧٥)).

من العقائد ثم قال-: **ثم بعد ذلك الكف والقعود في الفتنة، ولا تخرج بالسيف على الأئمة وإن ظلموا»** [(١)].

- وقال الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي رحمه الله: «سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار وما يعتقدان من ذلك فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته... ونقيم فرض الجهاد والحج مع أئمة المسلمين في كل دهر وزمان، ولا نرى الخروج على الأئمة ولا القتال في الفتنة، ونسمع ونطيع لمن ولاه الله عز وجل أمرنا ولا ننزع يدًا من طاعة، ونتبع السنة والجماعة ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة، وأن الجهاد ماض منذ بعث الله عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام إلى قيام الساعة مع أولي الأمر من أئمة المسلمين لا يبطله شيء، والحج كذلك» [(٢)].

- وقال الإمام ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله: «**فمما أجمعت عليه الأمة من أمور الديانة ومن السنن التي خلافها بدعة وضلالة**... السمع والطاعة لأئمة المسلمين، وكل من ولي من أمر المسلمين عن رضا أو عن غلبة فاشتدت وطأته من بر وفاجر، فلا يخرج عليه جار أو عدل ويغزى معه العدو ويحج البيت، ودفع الصدقات إليهم مجزية إذا طلبوها، وتصلى خلفهم الجمعة والعيدان» [(٣)].

---

(١) الإبانة الكبرى للعكبري: (١/١٧٥-٢٧٦).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: (ط طيبة (١/١٩٨-٢٠١)).

(٣) الجامع في السنن والآداب: (ط الرسالة (١٠٧-١١٧)).

- وقال قتيبة بن سعيد رحمه الله: «هذا قول الأئمة المأخوذ في الإسلام والسنة: الرضا بقضاء الله، والاستسلام لأمره، والصبر على حكمه، والإيمان بالقدر خيره وشره، والأخذ بما أمر الله عز وجل، والنهي عما نهى الله عنه، وإخلاص العمل لله، وترك الجدال والمراء والخصومات في الدين، والمسح على الخفين، والجهاد مع كل خليفة جهاد الكفار، لك جهاده وعليه شره، والجماعة مع كل بر وفاجر -يعني الجمعة والعيدين- والصلاة على من مات من أهل القبلة سنة، والإيمان قول وعمل، الإيمان يتفاضل، والقرآن كلام الله عز وجل وأن لا ننزل أحدًا من أهل القبلة جنة ولا نارًا، ولا نقطع الشهادة على أحد من أهل التوحيد، وإن عمل بالكبائر، ولا نكفر أحدًا بذنب إلا ترك الصلاة، وإن عمل بالكبائر، وأن لا نخرج على الأمراء بالسيف وإن حاربوا، ونتبرأ من كل يرى السيف في المسلمين كائنًا من كان» [1].

- وقال الأثرم رحمه الله: «سمعت أبا عبد اللَّه يقول: قال ابن المبارك: ذكرت أبا حنيفة يومًا عند الأوزاعي فأعرض عني، فعاتبته؛ فقال: تجيء إلى رجل يرى السيف في أمة محمد صلى الله عليه وسلم فتذكره عندنا» [2].

- وقال ابن المبارك رحمه الله: سمعت الأوزاعي يقول: «احتملنا عن أبي حنيفة كذا وعقد بأصبعه، واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثانية، واحتملنا عنه كذا وعقد بأصبعه الثالثة العيوب حتى جاء السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم فلما جاء السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم لم نقدر أن نحتمله» [3].

---

[1] شعار أصحاب الحديث: (ط الخلفاء (٣٤)).

[2] تاريخ بغداد: (ط الغرب الإسلامي (١٥/ ٥١٦)).

[3] السنة لعبد الله بن أحمد: (ط ابن القيم (١/ ١٨٥)).

- وقال أبو زرعة ﵀: «وبلغني عن أبي مسهر، أنه قيل له: كيف لم تكتب عن محمد بن راشد؟ قال: كان يرى الخروج على الأئمة» [١].

- وقال أبو داود ﵀: «وأبو خالد الأحمر خرج مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن فلم يكلمه سفيان حتى مات» [٢].

- وقال المعلى بن زياد قال: «قيل للحسن: يا أبا سعيد، خرج خارجي بالخريبة فقال: «المسكين رأى منكرًا فأنكره، فوقع فيما هو أنكر منه قال محمد بن الحسين: فلا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام عدلًا كان الإمام أو جائرًا، فخرج وجمع جماعة وسل سيفه، واستحل قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبه مذهب الخوارج، وقد روي عن رسول الله ﷺ فيما قلته أخبار لا يدفعها كثير من علماء المسلمين، بل لعله لا يختلف في العلم بها جميع أئمة المسلمين» [٣].

قلتُ: وما هذه النقولات من إجماعات أهل السنة المحضة –الذين لم تشبهم بدعة– واقوالهم إلا طرفًا يسيرًا، وما لم أنقله خشية الإطالة أضعاف هذا بكثير. ولقد قلتُ في منشور سابق نشرته في قناتي أنني سأرد على بدع الفار الجاني ومغالطاته، وقد

---

[١] تاريخ أبي زرعة الدمشقي: (ط مجمع اللغة العربية – دمشق (١/٤٠١)).

[٢] سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل: (ط عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة (٩٣)).

[٣] الشريعة للآجري: (ط الوطن (١/٣٤٥-٣٤٦)).

أُعلمتُ أنك اطلعتَ عليه أيها الشبر؛ فكان حريًا بك أن لا تحرق المراحل حرقًا، ولكنك تستبق المراحل لتدلس على بعض السذج؛ فتسقط خصمك بكذبك وافترائك، وتصنع لنفسك انتصارًا كرتونيًا مؤقتًا، وكأنك في سباق أو ملعب كرة قدم، عافانا الله من الهوى والغلو في أهل البدع والكذابين.

رابعًا: لا يوجد دليل واحد من الكتاب أو صحيح السنة ذُكرَ فيه مصطلح (أصل الدين)؛ بل أُثر عن السلف استخدام هذا المصطلح مع مسائل لا يكفر مخالفها، ودونكم إجماع أبي بكر الإسماعيلي ﷺ الذي نقل فيه مسائل عديدة لا يكفر مخالفها، ثم قال في خاتمته: «هذا أصل الدين والمذهب، اعتقاد أئمة أهل الحديث، الذين لم تشنهم بدعة، ولم تلبسهم فتنة، ولم يخفوا إلى مكروه في دين، ولا تفرقوا عنه» [1]، ولا يوجد دليل من الكتاب أو السنة يبين أن المسائل التي لا تدرك بالعقل قبل ورود النص لا تدخل تحت المصطلح المسمى (أصل الدين) الذي تتشاكسون أنتم والغلاة بسببه وتكفرون أهل السنة بسببه وتستحلون قتلهم وسرقة أموالهم! والناس في زماننا مختلفون في تعريف أصل الدين تبعًا لاجتهادهم، فمنهم من قال: «هو التوحيد، ولا يدخل فيه شيء غير التوحيد»، ومنهم من قال: «إن أصل الدين يشمل التوحيد وما يدرك بالفطرة والعقل»، ومنهم من قال: «إن أصل الدين مرادفٌ لمصطلح أصل الإيمان ويشمل فعل كل ما يكفر تاركه، وترك كل ما يكفر فاعله»، ومنهم من آثر السلامة وقال إن المصطلحات الشرعية المنضبطة المفسرة تغنينا عن هذا المصطلح، كمصطلح التوحيد، ومصطلح أصل الإيمان، ومصطلح الفطرة، ومصطلح العقل، وغير ذلك من المصطلحات الشرعية المنضبطة، والذي أميل إليه أن من السلامة ترك استخدام مصطلح (أصل الدين) الذي لا يوجد دليل قاطع

[1] اعتقاد أئمة الحديث: (ط العاصمة (٧٩)).

للنزاع يبين حده -وإن كنا نستخدمه لإلزام المخالف عند المحاجّة-، واستخدام مصطلح (أصل الإيمان) الذي عرفه السلف، وحكموا ببدعة من يخالفهم فيه مكانه، وأما زعمكم أن الخطأ في هذا المصطلح الحادث بدعة؛ فهذا من الغلو، وليس الغلو مقتصرًا على تكفير من لا يكفره الشرع، فهلّا أتيتم بدليل من الكتاب أو السنة أو حتى بقول لأحد السلف المتقدمين يقول فيه إن المسائل التي تدخل في (أصل الدين) هي فقط تلك المسائل التي تدرك بالعقل والفطرة قبل ورود النص؟! وهلا أتيتم بقول صريح لأحد السلف يقول ببدعية من يقول إن التكفير من أصل الدين، وهو يعذر من أخطأ في التكفير ويكفر بالضوابط الشرعية [(١)] ولا يتجاوزها، ويرى أن النصوص هي الحجة في التكفير لا العقل! فمن زعم أن التكفير من أصل الدين، ولكنه لا يزعم أن التكفير يدركه العقل وجوبًا قبل الحجة الرسالية، ويرفض قول القائلين بتكفير كل من أخطأ في حكم غير المسلمين، ويعذر بعض المتوقفين في الكفار؛ هل يكون مبتدعا عندكم؟ وهلا أتيتم بقول صريح لأحد السلف يقول ببدعية من حاله مثل هذا؟ ولكم عام كامل على أن تأتوا بذلك يا غلاة التبديع [(٢)]، ولقد طلبنا ذلك قبل أعوام منكم ومن إخوانكم الغلاة؛ فلم نرَ إلا التشغيب والاستدلال بالتركيب، والاستدلال بالقياس على مصطلحات أُخرى، أو بأقوال لا تسمن ولا تغني من جوع للمتأخرين كابن تيمية رحمه الله وأئمة الدعوة النجدية رحمهم الله، وفي آخر الأمر اتفقتم والغلاة على تكفيرنا واستحلال دمائنا وأموالنا! **فإن قلتم**: إن حكمكم كان مبنيًا على لوازم القول الباطلة **قلنا لكم**: عليكم أولًا أن تثبتوا حد مصطلح (أصل الدين) ثم بعد ذلك نناقشكم بلوازم القول؛ لأن الإلزام لا يثبت إلا بثبوت أصل المسألة أيها الجهلة

---

(١) والجهل ليس من موانع التكفير في الشرك الأكبر قبل بلوغ القرآن أو بعد بلوغه، والجهل كذلك ليس من موانع التكفير في مسائل العامة التي علمت من دين الاسلام بالضرورة إلا في مظان الجهل.

(٢) من يرمي غيره بالبدعة بسبب مصطلح حادث لا يوجد ما يضبطه؛ فهو من غلاة التبديع.

الأدعياء. أما مسألة تكفير المتوقف بإطلاق، وجعل كل المتوقفين في مرتبة واحدة جاهلهم وعالمهم، وجعل المتوقف مشركًا حكمًا وحقيقة؛ فهذا مخالف لمنهج أهل السنة، ولسنا ننازعكم فيه.

ومن الطُرف أن غاشميكم عند قوله بجواز الخروج على الحاكم المسلم قد نقض الإجماعات التي يحتج بها أهل السنة على أن المتوقفين في المشركين على درجات، وأن الجهلة منهم يعذرون قبل التعريف والبيان، كنقضه إجماع الرازيين، وزعمه أن وضعها في كتب نقل فيها بعض مسائل الطهارة وغيرها لا يجعلها إجماعًا ولا يجعل من يخالفها مذمومًا، وهذا تخرص عجيب سيأتي الرد عليه ببحث مستقل إن شاء الله.

وأما مسألة الأصل في الناس فقد ضللتم فيها كما ضل الغلاة؛ لأن الأصل في الناس لا الإسلام ولا الكفر، إنما هو الظاهر، فمن أظهر الإسلام فالأصل فيه الإسلام، ومن لم يظهر الإسلام فالأصل فيه الكفر؛ لأن الإسلام وجودي بالإجماع، فلا يثبت حكمه لأحد إلا بوجود شروطه، ومن هدم شرطًا من شروط الإسلام فأظهر الكفر فالأصل فيه الكفر، وأما الحكم العام على الأقوام فإنه ينبني على حكم غالب الأفراد المنتمين لتلك الأقوام؛ لأن الحكم للغالب، وحكم الأفراد الذين لم يعلم لهم ظاهر يكون تبعًا لحكم القوم ظاهرًا، وما انتقدتموه على التعميم الملغى حين نفى أن الدولة تؤصل الإسلام في دار الكفر؛ لم تسلموا منه أنتم حين أطلقتم القول بأن الأصل في الناس الإسلام، وإن كان الخطأ في البيان هو غموض القول وعدم وضوحه، فإن الخطأ في قولكم هو التصريح بالقول المخالف للسنة، فإن قلتم قد حصرتم القول في دار الكفر الطارئ لزمكم من اللوازم الفاسدة الكثير، ولزمكم أن تنقضوا أصولكم في البحث عن حكم ساكني أول دار يمكن أن تسمى دار كفر طارئ، وهي كل دار حكمها الإسلام ثم ارتدت

في زمن النبي ﷺ وفي زمن الخلفاء الراشدين، فليت شعري ما هذا الأصل الذي في كل عصر يكون المُستثنى أكثر من المستثنى منه! ولكم عام كامل على أن تأتوا بدليل واحد صريح يقول: «إن الأصل في الناس الإسلام»، ولنا عشرات الأدلة الصريحة التي تقول إن الأصل في الناس الحكم على الظاهر، وقد ذكرتُ طرفًا يسيرًا منها آنفًا؛ لذا لم أُعد ذكرها هنا اختصارًا، وقبل أن توردوا شبهتكم في الاحتجاج بحديث الفطرة الذي أجبنا عنه سابقًا، أقول لكم:

١. الحديث من المشكل المختلف في المراد منه بين أهل السنة، ودونكم كلام الإمامين الجبلين أحمد ابن حنبل رحمه الله وابن جرير الطبري رحمه الله فيه، وكلام ابن بطة العكبري رحمه الله، والمفصل لا يُردُّ بالمشكل.

٢. الفطرة بإجماع الأمة ليست كافية لبناء حكم ظاهر مستقل على الشخص بالإسلام أو الكفر، ودونكم نص الحديث نفسه في تبعية الطفل لوالديه وإجماع أهل العلم على ذلك، وكذلك دونكم خلافهم في تبعية اللقيط للدار أو ملتقطه، وأقوالهم في الميت المجهول، وحكمهم على الغير مختتن منهم بالكفر، وتفصيل ذلك يطول.

٣. الحكم العام على الأقوام ينبني على حكم المكلفين لا الأطفال.

۞۞۞۞۞۞۞۞

قال الصبي السفيه المدعو أبو أحمد الشرقي: «فَلننظُر في قرائن العلامة المحقق أبي مرتديلا الأنباري! قال: «ومن القرائن التي تدل أن –ابن عواد– (حافظا لكتاب الله): –لِمَ نصبتَ حافظًا أيها الفذ؟– «تم اختيار ابن عواد في مجلس شورى المجاهدين في ٢٠٠٦م» قلتُ: هذه من كيسك أولًا، فلم يكن "ابن عواد" عضوًا فيه أصلًا، بَل كانَ لا يزالُ حينها يعملُ بالجامعة، وواعظًا بالقرمة "خطيب جمعة".

قلتُ:

أولًا: حرقًا لكبدك وتسويدًا لوجهك؛ قرب أذنك يا قليل المروءة واسمع: «ظفر المرضية خيرٌ منك ومن شيوخك دعاة شق الصف ومغممي الحوزة الإرجافية الذين معكم».

ثانيًا: لم يزعم العبد الفقير –أبو المرضية– أنه حجة في اللغة لا يلحن فيها أبدًا، وأنى يكون ذلك لأحد في زماننا! وقد كان فحول العلماء من السلف والخلف يلحنون في القرآن والحديث وفي كلامهم، وليس من شروط الاجتهاد المطلق السلامة من اللحن، وإلا لما سلم لنا عالم، ولم أدعِ أنني عالم نحرير، وإنما أنا طالب علم، ولو أنك استثمرت وقتك في تعلم أسماء الإشارة، وعلامات التنصيص وأقواس الملحوظات والفرق بينهما؛ لكان خيرًا لك من غمز الناس بسبب خطأٍ لغويٍ لم تسلم منه أنت في مقالك، وقد بينت لك بعض أخطائك، فلو أنك فعلت ذلك لكان خيرًا لك من تتبع العثرات التي لم تسلم منها، ولكان أستر لسوءتك وإخوانك.

إياكَ كَشْفَ عُيوبُ النَّاسِ مَنْقَصَة فَالنَّاسُ تَكْشِفُ عَيْبَاً فِيكَ تَخْشاهُ

ثالثًا: قولك: «هذه من كيسك أولًا، فلم يكن "ابن عواد" عضوًا فيه أصلًا، بَل كانَ لا يزالُ حينها يعملُ بالجامعة، وواعظًا بالقرمة "خطيب جمعة"» **قلتُ**: هذا كذب محض أيها المفتري الأفاك، وهذه لوحدها كفيلة في اثبات صلافتكم في الكذب، وفجوركم في الخصومة، وسوء مقصدكم، وخبث طويتكم؛ لأن الشيخ كان أمير جيش أهل السنة والجماعة، وقد أعلن عن الانضمام لمجلس شورى المجاهدين بعد (١١) يومًا من تشكيل المجلس، وتم اختياره لعضوية مجلس الشورى مع سبعة أعضاء، وهذا الأمر لا ينكره حتى الصحوات العراقية والشامية أيها المفحوص؛ بل قد صرح به تركي البنعلي في مطويته حين قال: «ثم قام الجهاد في العراق على سوقه، وتضعضع العدو وقرب نفوقه، فكون أهل الحل والعقد مجلس شورى المجاهدين فانضم الشيخ إليه بمن معه من المجاهدين» وقال أيضًا: «فلم يتنقل في مناصبه إلا بعد التفقه ومع التفقه، فمن التدريس إلى الإمامة والخطابة في عدد من مساجد العراق، فإمارة إحدى الجماعات الجهادية في العراق، فالعضوية في مجلس شورى المجاهدين، فإمارة اللجنة العامة المشرفة على ولايات الدولة، ثم أميرًا لدولة العراق الإسلامية بمبايعة مجلس شوراها وأهل الحل والعقد فيها» [1].

رابعًا: قولك: «بَل كانَ لا يزالُ حينها يعملُ بالجامعة» هذا جهل بجهاد الاستنزاف أو تلبيس، ولا أدري ما التعارض بين العمل أو الدراسة وبين جهاد الاستنزاف الذي لا يتطلب نفيرًا متواصلًا؛ بل ربما لا يتطلب إلا ساعات من ليل أو نهار كل ثلاثة أيام أو أكثر! بل قد يكون العمل في هذه المؤسسات مما يعين على الجهاد، وذلك بتسهيل نقل

---

[1] من مطوية مدوا الأيادي لبيعة البغدادي لتركي البنعلي.

السلاح أو الأفراد، ومخادعة العدو، والحرب خدعة أيها الشبر، بل إن هذه المؤسسات الحكومية في تلك الحقبة كانت شبه ميتة، والدوام فيها شبه معطل، وربما يمر الشهر بأكمله فلا تُفتح إلا ستة أيام فقط أيها الخبير بالشأن العراقي، بل إن العاطل عن العمل المعروف بالخلفية الدينية غالبًا تكون الأنظار مسلطة عليه، وهو أول من يشك في أمره ويداهم منزله عند أصغر خرق أمني، فهلّا أخبرتنا ما هو التعارض بين جهاد الاستنزاف وبين الدراسة أو العمل يا صحاب الخبرة العسكرية والأمنية الواسعة؟



بعد أن نفى الشرقي عضوية الشيخ البغدادي في مجلس شورى المجاهدين، وزعم أن هذه المعلومة لم يقل بها أحد أعقب بقوله: «"عبد الله بن رشيد"، هو الشيخ "الأنباري" –تقبله الله–».

قلتُ: الشرقي بصنيعه هذا حاول أن يوهم القراء أن الشيخ أبا بكر البغدادي –حفظه الله– لم يكن يعرفه أحد من مجلس شورى المجاهدين سوى الأنباري ﷺ، وأن إيرادي اسم عبد الله بن رشيد البغدادي وأبي علي الأنباري في نفس المنشور كان عبثًا مني، فأقول: الشيخ الأنباري ﷺ عمل تحت هذا الاسم الحركي، ولكن الذي كان يشتهر أنه صاحبه هو الشيخ "عبد الكريم الكَراغولي"، وهو أول من استخدمه، والشيخ ﷺ من سكنة جنوب بغداد ومن مواليدها، وكان في سجون الطاغية صدام حتى سقوط نظام صدام، والشيخ كان معروفًا في الوسط الجهادي وإن لم يكن يعرف بالإعلام كحال مئات المشايخ آنذاك، وهذا ما جعل المجاهدين يختارون هذا الاسم الحركي لمن يمثل المجلس بعد أن دعت فصائل الضرار بدعوى الجاهلية وهاجموا إعلاميًا الفصائل المجاهدة كتنظيم القاعدة في بلاد الرافدين وجيش الطائفة المنصورة، زاعمين أن قادة هذه الفصائل كلهم من الإيرانيين الرافضة ومن إسرائيل؛ فتم استخدام الاسم الحركي لشيخ يعرفه الشارع السني؛ لدحض أكاذيب المفترين وطمأنة الشارع السني في العراق، وقد تعاقب على إمارة المجلس عدة رجال كلهم كانوا يعملون تحت هذه الاسم الحركي، ولا يلزم من عملهم تحت هذه الكنية أن يكونوا كلهم شخص واحد، وهذه بعض الدلائل التي تبين صدق ما قلناه:

١. أُسر الشيخ أبو علي الأنباري في ٤/٢٠٠٦ م أي بعد تشكيل مجلس شورى المجاهدين بأربعة أشهر فقط، وقضى في الأسر سنوات، وقد نشرت بعد أسر الشيخ الأنباري بيانات لمجلس شورى المجاهدين مذيلة باسم "عبد الله رشيد البغدادي"،

ولم ينقطع استخدام هذا الاسم الحركي حتى بعد أسر الشيخ الأنباري، فهل خرج الأنباري من سجن الأمريكان ليكتب هذه البيانات ثم عاد إلى السجن مرة أُخرى! أم كتبها وأعطاها للأمريكان وقال لهم أرسلوها لمجلس شورى المجاهدين!

٢. في الوقت الذي كان فيه الشيخ الأنباري مأسورًا كان مجلس شورى المجاهدين يعقد اجتماعات كثيرة بأعضاء المجلس، وبالعشائر السنية، وبقادة بعض الفصائل الأخرى، وكان الذي يشرف على تنسيق تلك الجلسات أمير المجلس "عبد الله رشيد البغدادي"، وقد تمخض عن تلك الاجتماعات والمباحثات الإعلان عن تشكيل حلف المطيبين، فهل أخرج الأمريكان الشيخ الأنباري لغرض التشاور ثم أعادوه للمعتقل! أم هل سمح الأمريكان لمجلس شورى المجاهدين وفصائل الجهاد بالدخول إلى المعتقل؛ ليتشاوروا مع الأنباري ثم سمحوا لهم بالمغادرة بعد انتهاء جلسة الشورى! حدث العاقل بما لا يعقل فإن صدقك فإنه مجنون.

٣. أثناء وجود الشيخ الأنباري ﵀ في السجن قُتل الشيخ أبو مصعب الزرقاوي ﵀؛ فرثاه المجلس بكلمة نشرت بتاريخ ١٣ جمادى الأول ١٤٢٧هـ الموافق ٩ حزيران ٢٠٠٦م، وحملت اسم أمير المجلس "الشيخ عبد الله رشيد البغدادي" وكان بداية الكلمة: «من العبد الفقير عبد الله بن رشيد البغدادي إلى أمتنا الإسلامية» وكان الإلقاء بصوت الشيخ أبي عمار العراقي ﵀، وهذا دليل آخر على أن الشيخ الأنباري قد عمل تحت هذا الاسم الحركي، وقد عمل غيره أيضًا تحت هذا الاسم الحركي، وليس هو شخص واحد كما زعم "الشرقي" الكذوب.

وأما الكلمة الصوتية للشيخ الأنباري ﵀ وهو يبشر بتشكيل مجلس شورى المجاهدين، والتي أعادت نشرها مؤسسة التراث فنقول فيها:

١. هذه الكلمة الصوتية نشرت في يوم الجمعة بتاريخ: ١٠ محرم ١٤٢٧هـ الموافق ٨ شباط ٢٠٠٦ م، وكان رقمها التسلسلي: (٣٧٥)، والإعلان عن تشكيل مجلس شورى المجاهدين كان يوم الأحد بتاريخ: ١٥ ذي الحجة ١٤٢٦ هـ الموافق ١٥ كانون الثاني ٢٠٠٦ م، وكان الرقم التسلسلي للبيان: (١)، أي أن كلمة الأنباري ﵀ كانت بعد الإعلان عن تشكيل المجلس بـ (٢٤) يومًا بالضبط!

٢. الذي أعلن عن تشكيل مجلس شورى المجاهدين هو الشيخ أبو ميسرة العراقي ﵀، وقد ذيلت الكلمة باسمه، وقد كان حينها مسؤول القسم الإعلامي في مجلس شورى المجاهدين، وأول ناطق إعلامي للمجلس.

٣. مضمون كلمة الشيخ الأنباري يختلف تمامًا عن مضمون كلمة الشيخ أبي ميسرة العراقي التي أُعلن فيها عن مجلس شورى المجاهدين.

وهذه هي الكلمة التي أعلن فيها عن تشكيل مجلس شورى المجاهدين بيان رقم (١): بيان عن إعلان تشكيل مجلس شورى المجاهدين في العراق:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

الحمدُ لله الذي أمر بالجَماعة ورَضي عنْ أهلها، فقال وهو أصْدق القائلين: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [1]؛ والصلاة والسلام

[1] سورة الصف: الآية (٤).

على إمام المجاهدينَ نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه، الذين ساروا على نَهْجه ونَصَروا سُنته، والتزموا بالجماعة في جهادهم ودعوته، أما بعد:

فبعْد أن دهَمَت جحافلُ الصليب، وأشياعهم من الرافضة والعلمانيين دارَ الخلافة بغداد، وضَرَبوا المسْلمين عن قوسٍ واحدة، طلبًا لنُصرة كفْرهم وتحقيقًا لأحلام اليهود أسيادهم.

وخلالَ أكثر من سنتين ونصفٍ مضت، تقلَّبت الأحداث في بلاد الرافدين، وتَسارعَت وتيرَتُها صعودًا، بعْد أن بارَك الله في جهادِ الفئة القليلة من طلائع هذه الأمة، لنقف أخيرًا على مشْهدِ اجتماعٍ كفري متعدد الأطراف ومتنوع المشارب؛ فكان لِزامًا على الموحدين مِن أهلِ السنة والجماعة، ممن اختار درْبَ الجهاد ومناجزة الكفار بكل صُنوفه وكافة أشكاله، الاجتماعُ على نُصرة الحق، متآلفين مُتحابين، نابذين للشرك، طالبين لمقصد لا حياد عنْهُ ولا تراجُع: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ للهِ﴾ [١].

وشتَّان ما بين اجتماع أهل الحق، وجمْع أهْلِ الباطل، فالأول محبةٌ ونُصرةٌ للدين، والثاني طمعٌ في مصلحة زائلة، وبُغضٌ لتوحيد ربّ العالمين.

وقد قرَّرت الجماعات الجهاديَّة الآتية:

---

[١] الأنفال: ٣٩.

١. تنظيم القاعدة في بلاد الرافدين.
٢. جيشُ الطائفة المنصورة.
٣. سرايا أنصار التوحيد.
٤. سرايا الجهاد الإسلامي.
٥. سرايا الغُرباء.
٦. كتائب الأهوال.

تشكيلَ مجلسٍ تحت اسم: (مجلسِ شورى المجاهدين في العراق)، وذلك لتحقيق المطالب الشّرعية الآتية:

أولًا: قيادةُ الصراع في معركةِ المواجهة، لدفْعِ الكفار الصائلين وأذنابهم من المرتدين.

ثانيًا: جمعُ كلمة المجاهدين ورص صفوفهم، تحقيقًا لواجبِ الاعتصام بحبل الله، استجابة لقوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾ [1]، ونبذ الفُرقة والاختلاف لحِفْظ الشوكة، امتثالًا لقوله تعالى: ﴿وَلاَ تَنَازَعُواْ فَتَفْشَلُواْ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [2].

ثالثًا: الإعلانُ عن منْهج الإسلام الواضح في جهادِ الكفار، والذي لا يلقي السّلاح حتى يُحقّق مُقتضى قول الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّه﴾ [3].

---

[1] سورة آل عمران: الآية (١٠٣).

[2] سورة الأنفال: الآية (٤٦).

[3] سورة الأنفال: الآية (٣٩).

رابعًا: الوقوف جمعًا متراصًا متبعًا لهدي النبي ﷺ في الجهاد؛ لإعلاء كلمة الدين ودحضِ راية المشركين، وقطْع الطريق على أذناب الكفار الصائلين مِنَ العلمانيين وغيرهم، في جنْي ثِمار الجهاد، ونِتاج جهود الباذلين لأنفسهم في سبيل الله تعالى، حيثُ وعى المجاهدون دروسَ التأريخ جيدًا، وسيسْتفرغون جُهدهم لمقاتلة كل من يقفز إلى الواجهةِ في الحُكم وغيره، للحيلولةِ دون تحكيم الشرع والتمكين للمسلمين، فالمجاهدون يعلمون حقيقة ما يُدبر للأمة، ويؤكدون على عدم التفريق بين طاغوتٍ عربي أو أعجمي، فالطاغوت هو هو أيًا كانت جنسيته ومهما كان انتماؤه.

خامسًا: تحديد موقفٍ واضحٍ من الأحداث والنوازل، لكي يُرفع الغَبش عن أعيُن الناس، ولا يلتبس الحق بالباطل، ويُعرف أنَّ للحق رجالًا مجاهدين مثلما أنَّ للباطل أتباعًا مُناصرين.

سادسًا: ننبه إلى أنَّ هذا المجلس يدعو إخوانه المجاهدين إلى الاجتماع والتكاتف، ورص الصفوف، ونذكر بأن باب اللحاق به والانضمام إليه مفتوحٌ لكل طالب لنُصرة الدين ونيل محبة رب العالمين، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [١].

كما ويدعو المجلس المسلمين في بلاد الرافدين وخارجها، للحاق بركب الجهاد في بلاد الرافدين نُصرةً لدينهم ودفعًا عن المستضعفين وإقامةً لدار الإسلام وتحكيمِ شرع الله

---

[١] سورة الصف: الآية (٤).

على أرضِه قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [١].

مجلسُ شُورى المجاهدينَ في العراق

أبو ميسرة العراقي

❖❖❖❖❖❖❖❖

[١] سورة الحج: الآية (٤١).

قلت: ومن كَذِبِ جماعة الهاشمي زعمهم أن الشيخ الأنباري هو أمير مجلس شورى المجاهدين، وهو الناطق الرسمي باسم أمير مجلس شورى المجاهدين في الوقت ذاته؛ فجعلوه الناطق الرسمي باسم نفسه!

ويكأن أهل العلم من المجاهدين في العراق انقرضوا [١] فلم يبقَ إلا الشيخ الأنباري ﷺ ليكون أميرًا وناطقًا رسميًا باسم نفسه! ومن عجاب الطُرُفِ أن كلامهم هذا يلزم منه أن يكون الشيخ أبو علي الأنباري هو أبو ميسرة العراقي ﷺ.

ومن غبائهم أنهم نشروا ما ذُكر في صحيفة النبأ يستشهدون به علينا فكان ذلك دليلًا عليهم، وهذا هو نص ما جاء في صحيفة النبأ العدد (٤١): «وحصل الاتفاق على أن تكون إمارة هذا المجلس دورية بين الفصائل المشكلة له، ووقع الاختيار على أبي إيمان ليكون أول أمير لمجلس شورى المجاهدين، حيث ألقى بنفسه البيان الأول لهذا المجلس، واتخذ لنفسه اسمًا حركيًا هو "عبد الله بن رشيد البغدادي" الذي اشتهر حينها على وسائل الإعلام... وفي فترة سجنه تلك جرت أحداث هامة في تاريخ الجهاد في العراق، إذ انتقل الشيخ أبو مصعب الزرقاوي -تقبله الله- إلى ديالى التهيئة الأوضاع الإقامة الدولة الإسلامية، لكنه قُتل على يد الصليبيين قبل أن يعلن عن قيامها بنفسه».

---

[١] من تدبر في دعوى الجاهلية التي يقودها المرجفون؛ يجدهم في كثير من المواضع يحاولون التقليل من شأن طلبة العلم في العراق، أو إيهام الناس أن طلبة العلم في العراق قديمًا وحديثًا عددهم قليل جدًا، وأن الساحة العراقية تفتقر للكفاءات العلمية، وهذه السياسة الخبيثة تمهيد لمرحلة قادمة يخططون لها -كلهم أو بعضهم-، ويراد منها التدرج في الطعن بتاريخ الجهاد في العراق كما تدرجوا في الطعن بدولة الإسلام، ومن بقي حتى ذاك اليوم فليتذكر كلامنا هذا.

قلت: بينت صحيفة النبأ أن الشيخ الأنباري لم يكن هو الأمير الوحيد لهذا المجلس، وأنه كان أسيرًا حين قتل الشيخ الزرقاوي ﷺ، ومن رجع لبيانات مجلس شورى المجاهد التي خرجت باسم أمير المجلس سيجدها قد ذيلت باسم "عبد الله رشيد البغدادي" حتى بعد اعتقال الشيخ الأنباري، وهذا دليل على أن الاسم الحركي قد عمل خلفه عدة أشخاص، وهذا النقل فيه حجة عليهم؛ لأن البغدادي –حفظه الله– كان عضوًا في المجلس بتعاقب عدة أمراء على هذا المجلس، وأيضًا كان من المحتمل أن يكون أميرًا للمجلس حسب بنود الاتفاق!

وأما مسألة الإعلان عن المجلس فقد وهم فيه كاتب المقال؛ لأن كلمة الأنباري الشهيرة كانت بعد أول إعلان لتشكيل هذا المجلس بـ(٢٤) يومًا، إلا أن يكون الأخ الكاتب قد أراد كلمة الشيخ أبي ميسرة العراقي ﷺ لا الكلمة التي أعادت نشرها مؤسسة التراث الجهمية، والوهم في مثل هذه الأمور أمر وارد؛ لأن العصمة قد انقطعت بانقطاع الوحي، وقد وهم وأخطأ جهابذة العلماء في سرد بعض الأحداث التاريخية، ودونكم خلاف السلف في باب وفيات الرواة، وباب الناسخ والمنسوخ.

ومن غباء فريق الهاشمي أيضًا أنهم نشروا كتابًا اسمه الوقف الداري [١]، وقد جاء في الكتاب ما يؤكد كلامنا، ويبين صدقه، حيث جاء في الصفحة (٦١) من الكتاب المذكور: «ابتلاء الأسر... للمرة الثانية: الاثنين ١٢ ربيع الأول ١٤٢٧ هـ المُوَافِق لـ ١٠ أبريل ٢٠٠٦ م، إن طريق الإسلام الحق محفوف بالمكاره، مليء بالمصاعب والمخاطر،

---

[١] كتاب نشرته مؤسسة التراث وزعمت أنه لابن الشيخ الأنباري –تقبله الله–، ولم تأت بينة تؤكد صحة هذا الادعاء، وفيه أخطاء كثيرة شرعية وتاريخية لا أظن أن من عاش في العراق قد تخفى عنه، وهذه الأخطاء تضاف إلى جهالة مصدره.

يبتلى فيه المرء على قدر دينه، فكلما كان ذا دين شدد عليه فكيف بمن يكون في هذا الطريق مجاهدًا طالبًا التحكيم شرع رب العالمين، وقد غُيِّب عن وجه الأرض كلها لعقود، ففي هذا اليوم تم اعتقال الشيخ أبي علاء مع ستة من إخوانه بعد أن كانوا في اجتماع خاص في منطقة الرضوانية، لكن هذه المرة تعرفوا على شخصيته إنه أبو علاء، وبمجرد اعتقاله اقتاده الأمريكيون إلى محاجر التحقيق في مطار بلد العسكري فبقي فيه أربعة أشهر كاملة، لا يعرف فيها الليل من صورة الشيخ في المعتقل، ولا يرى فيها غير المحققين... انقطعت بيننا خيوط الوصال فلم نعد نعرف عنه أي شيء إلا بعد مضي أكثر من سنة على اعتقاله، فقد خرج من كان معه سجينًا وأتى لنا برسالة شفوية منه علمنا فيها أنه في سجن المطار، وأنه بخير والحمد لله رب العالمين».

قلت: وإبريل هو الشهر الرابع في ترتيب أشهر السنة الميلادية -كما هو متعارف على تسميتها-، والشيخ الزرقاوي ﷬ قتل في شهر يونيو وهو الشهر السادس ترتيبًا، ودولة الإسلام أُعلنت في أكتوبر وهو الشهر (١٠)، أي أن الشيخ الأنباري اعتقل قبل مقتل الزرقاوي ﷬ بشهرين، وقبل إعلان دولة الاسلام بستة أشهر، وانقطعت أخباره مدة عام كامل! فمن كان أميرًا على هذا المجلس مدة أشهر يعمل خلف الاسم الحركي "عبد الله رشيد البغدادي"؟! ومن قام برثاء الشيخ الزرقاوي خلف الاسم الحركي "عبد الله رشيد البغدادي"؟! وهذا دليل عليهم أن الاسم الحركي "عبد الله رشيد البغدادي" لم يعمل به الشيخ الأنباري فقط، وإنما عمل غيره معه خلف هذا الاسم الحركي.

وفي كل الأحوال نقول للمدعو "الشرقي": هل الخلاف حول من عمل تحت هذه الكنية بالضبط مؤثرٌ في كون أمير المجلس قد ارتضى وجود "أبي بكر البغدادي" عضوًا في هذا المجلس، وأن يكون الشيخ "عبد الله رشيد البغدادي" -كائنًا من كان- قد عدَّه من

أهل الشورى آنذاك**!** فإن عمل الأنباري وحده خلف هذا الاسم الحركي أو عمل عدة أشخاص خلفه تكون النتيجة واحدة، وهي: «أن الطعن في الشيخ البغدادي طعنٌ بمن ارتضاه عضوًا في الشورى»، بل هذا يدل على أن للشيخ الأنباري معرفة قديمة بالشيخ أبي بكر البغدادي خلافًا لما أدعاه بعض أصحابكم.

* أُذَكّر الشبر الشرقي بقوله الذي مر آنفًا: «وَليستَقر في رُؤوسكُم الفارغة أنّكم لا تُخاطبونَ من يجهلُ حالَ القوم **من المشجعينَ عبرَ شاشات الجوال أمثالكم**»، وأقول له أيضًا: عندما تريد أن ترد على خصمك لا تنتقِ أشياءً تستطيع أن تدلس فيها، وتترك الأشياء التي لا يمكنك الرد عليها حقيقة أو تدليسًا.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ومن كيسكَ أيضًا شرطُ الحفظ، فهل تعلمُ من هُم الأعضاء ومن بقيَ منهُم الآنَ، وكم حافظًا بينهُم، هذه كذبتان في بندٍ واحد».

قلتُ:

أولًا: لِمَ قلتَ: «هذه كذبتان» ولمْ تقل: «هاتان كذبتان» أيها النحوي الخطير؟! وقد تكرر هذا منك في موضعين في مقالك!

لسـانك لا تذكر به عورة امرئ	فكلك عورات وللناس ألسـن
وعيناك إن أبدت إليك معايبًا	فدعها وقل يا عين للناس أعين

ثانيًا: لا تحسبن كل الناس مثل حوزتكم الجهمية، وما سطَّرْته في منشوري الذي كواك ودفعك للكذب والفجور في الخصومة كان مما تلقيته من أفواه الذين أخذوا البيعة على نصرة المستضعفين جهاد الكفار في بعض المساجد بعد إعلان حلف المطيبين، وقد أخبروا بأن مجلس الشورى يضم علماء أهل السنة وحفظة كتاب الله. وقد ادعيتَ أني كاذب ونسيت شرطك الذي وضعته لإطلاق الكذب على الهاشمي حين قلتَ في مقالك: «**بل هذه الدعوى لا تَسلمون منها، فإما تُثبتون عليه كذبًا لا شك فيه، وإلا فأنتُم الكَذَبة، كما سيتبينُ بعدَ قليل –إن شاء الله–** ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِندَ اللهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [1]، أعندكَ بينة قاطعة لا شك فيها أنني كذبت في أن الأمراء النبلاء الذين أظلهم ظل مجلس الشورى قد نقلوا لنا أن مجلس الشورى يضم علماء أهل السنة

---

[1] سورة النور: الآية (١٣).

من المجاهدين، ويضم حفظة كتاب الله عز وجل؟! وأنى لك أن تأتي بهذه البينة وقد كذبت أن الشيخ البغدادي –حفظه الله– كان عضوًا في مجلس شورى المجاهدين! أم أن الاحتجاج بهذه القاعدة بإطلاق خاص بالمرجعية السفلى من أعضاء الحوزة الإرجافية! وأما الرد على تكذيبك بقية القرائن **فأقول**: أخبرنا الثقات كالقاضي أبي محمود الفراجي [١]، وأبي يحيى مصطفى المشهداني [٢]، وأبي عبيدة الهيتي [٣]، وأبي خديجة الشرعي [٤]، وأبي علي الشرع، والقاضي أبي أحمد الراوي [٥]، وأبي إسلام الكردي، وأبي حيدر بغداد

---

[١] كان شرعيًا في معسكرات الصحراء، ثم قاضيًا على الرمادي من بداية الملاحم حتى فتحت الرمادي بالكامل، ثم قاضيًا على الرطبة، ثم قاضيا عامًا على ولاية الفلوجة، وبقي بمنصبه حتى قُتل ﷺ في قصفٍ استهدف سيارته قرب الرزازة عند الانحياز من الفلوجة إلى القائم، وقد كان ﷺ صاحب علم وعبادة وخلقٍ رفيق، وصاحب جهاد وتنكيل بأعداء الله، يتقدم الصفوف في الغزوات التي كانت تحدث في داخل مدينة الرمادي كغزوة المجسر، وغزوة مستشفى الطفل.

[٢] قُتل ﷺ في الأسر.

[٣] النحوي المتبحر، صاحب دعوة وعبادة، وصبر وجلادة، كثير العمل قليل الكلام –فرج الله عنه–.

[٤] كان شرعيًا في المعسكرات ثم قاضيًا في محكمة حزام الرمادي، وقد توفي ﷺ متأثرًا بجراحه بعد سقوط قذيفة مدفعية بجانبه في الرمادي.

[٥] صاحب علم غزير وتواضع، وكان يتهرب من المناصب، ويعمل في ورشة من ورش صناعة العبوات، ثم تمت توليته القضاء على ولاية الأنبار بأمر من أبي يحيى الجميلي ﷺ.

[١]، وأبي عادل الأنباري [٢]، وأبي بصير الشرعي [٣]، وحجي عارف [٤]، وأبي محمد الوالي [٥]، وأبي حسام العراقي [٦]، وغيرهم خلقٌ كثير من أحرار سجن أبي غريب الذين جمعنا الله بهم بعد فك قيودهم كأبي آمنة الجنوبي [٧]، وحمدي الموصلي [٨]، وأبي نوح الهيتي [٩]، وأبي أحمد [١٠]، وأبي النور، وغيرهم -وقد شرفنا الله بشهود تلك الوقعة العظيمة-؛ جُل هؤلاء أخبرنا أن دولة العراق الإسلامية كانت حريصة على أن تقدم طلبة العلم المتمكنين وحفظة كتاب رب العالمين للمناصب الشرعية العليا كمنصب الشرعي العام للولاية، وعضوية مجلس الشورى وغيرها، وقد كنا نحرص على أن نسأل عن ذلك الأمر كل من

---

[١] قُتل رحمه الله في آخر معركة في الرفوش.

[٢] تنقل بين القواطع والمعسكرات وتقلد عدة مناصب عسكرية وإدارية منذ إعلان دولة العراق الإسلامية، ومع بدء الحملة الصليبية الرافضية على الموصل تقدم بطلب تنفيذ عملية استشهادية فقبل طلبه، وقام بالتنفيذ بسيارة مفخخة على تجمع للرافضة في حي موصل الجديدة.

[٣] ممن تشرف بطلب العلم على يد مشايخ الدولة في السجن، وقد قتل رحمه الله باشتباك مباشر في حي التأميم في الرمادي عندما توغل الروافض في منطقة (سوق أم عمار).

[٤] والي سابق على ولاية الجنوب.

[٥] كان قاضيًا لولاية الأنبار ثم واليًا عليها، ثم قاضيًا في جيش جند الخلافة.

[٦] كان أمير ديوان الدعوة والمساجد ثم واليًا على ولاية الفرات فترة من الزمن بعد مقتل أبي أنس الحديثي رحمه الله.

[٧] قتل رحمه الله قرب قرية المداريخ أثناء تصديه لمحاولة توغل الرافضة في دويليبة.

[٨] العالم العابد تلميذ المحدث حمدي مجيد السلفي، كان رحمه الله شوكة في حلوق أهل البدع، قتل رحمه الله في قصف صليبي قرب جامعة الموصل.

[٩] صاحب علم وسنة وصدع بالحق وإنكار للمنكر، تقلد عدة مناصب شرعية كان آخرها أمير مكتب الدعوة والمساجد في ولاية الأنبار، وقد قُتل رحمه الله في قصف على سيارته في جزيرة هيت قبل الانحياز من هيت بأيام قليلة.

[١٠] عسكري كتيبة الفاروق التابعة لولاية الجنوب، قُتل رحمه الله في قصف جوي في مفرق صدر اليوسفية.

رأيناه من الأمراء؛ لأن شبهات سلفكم من مشايخ الصحوات وجامية الحكام لم تكن تختلف كثيرًا عن شبهاتكم، ولسنا مجانين لنُكذب كل هؤلاء الأفاضل الأخيار الأطهار ونصدقكم أيها الأشبار مع ما أتيتم به من كذب صريح.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «هذه كذبتان في بندٍ أيضًا، فما أكذبك أوَ ترى "ابن عواد" فقيهًا متقنًا؟ إن سلَّمنا لكم بحفظه».

قلتُ: مثلك أيها الجاهل الكذوب الدعي الذي لا يفرق بين (هذه) و (هاتان) لا يقرر لنا من هو العالم ومن هو طالب العلم ومن هو الفقيه.

وأما رميك إياي بالكذب لأنني وصفت شيخنا البغدادي بالفقه والعلم؛ هو رمي للبنعلي والقحطاني وغيرهم بالكذب، وقد بينتُ سابقًا وجه ذلك فلا حاجة لتكراره.



نقل المدعو أبو أحمد الشرقي قولي –بتحريف–: «تم اختيار "ابن عواد" رئيسًا للجنة الشرعية.. ويشترط لهذا المنصب حفظ كتاب الله والعلم الواسع بشرع الله» ثم قال: «أمَا هذا فكذبٌ محضٌ لهُ قرنان، علمٌ واسعٌ؟»

قلتُ:

أولًا: من الأدب والأمانة العلمية عند نقل أقوال مخالفيك أن تنقلها كما هي ولا تحرف فيها، ولكنك تفتقر إلى الأدب والأمانة؛ لأنك غيرت عبارة "الشيخ أبي بكر البغدادي" بعبارة: "ابن عواد" وما أرى سببًا لذلك إلا أن كنية الشيخ الفاضل المفضال العالم المجاهد قد سببت لكم عقدة نفسية.

ثانيًا: تكذيبك للقرائن قد أجبنا عنه سابقًا ولا نحتاج تكراره.

ثالثًا: قولك هذا كذب محض يلزم منه الطعن في أبي عمر البغدادي وأبي حمزة المهاجر –تقبلهما الله–؛ لأنهم حينئذٍ يكونوا قد اختاروا لمنصب حساس رجلًا بلا علم، ثم قدموه لمشايخ الدولة آنذاك على أنه ذو علم، وجعلوه في هرم المؤسسة الشرعية! وهل يعقل أن يخفى حال أبي بكر البغدادي –حفظه الله– على أمير دولة العراق الإسلامية أبي عمر البغدادي، ووزيره أبي حمزة المهاجر، ومجلس شوراها، ويكون معلومًا عند الهاشمي وهو يتسكع في شوارع الخليج قبل عشر سنوات! يا شبر هل كتبت ما كتبت وأنت بكامل قواك العقلية؟! أما الكذب فقد ثبت عليك بالبينة، ولكن الجديد أنك تلمز تيجان رأسك أبا عمر البغدادي، وأبا حمزة المهاجر! ولن تنفعك الخربشة في محاولة التغطية على هذا اللمز الصريح، ولست أستغرب من ذلك فقد ذممتم مبير الغلاة والجهمية الشيخ الأسد

الهصور الصادق الذي لم نعلم عليه كذبًا أبا محمد العدناني -تقبله الله وأسكنه أعالي الجنان-.

رابعًا: قال تركي البنعلي في أمير المؤمنين البغدادي: «فقد أتقن القراءات العشر للقرآن، وهذا من توفيق الله له، وإرادة الخير به، ففي الصحيحين عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما عن ﷺ قال: «من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»، وهذا هو السبب الثاني لتوقير هذا الرجل الكريم، فقد روى الحاكم والطبراني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس من أمتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه»، وروى أبو داود عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط» ولقد اجتمع في الشيخ أبي بكر ما تفرق في غيره؛ علمُ ينتهي إلى النبي ونسب ينتهي إلى النبي ﷺ» [١]، وقال أيضًا: «وقد امتثل الشيخ الجليل ما روي عن عمر بن الخطاب به كما عند البخاري حين قال: «تفقهوا قبل أن تسودوا»؛ فلم يتنقل في مناصبه إلا بعد التفقه ومع التفقه» [٢]، وقال أيضًا: «قال الإمام بدر الدين بن جماعة في شروط الإمامة: لأهليتها عشر شروط وهي: أن يكون الإمام ذكرًا، حرًا، بالغًا، عاقلًا، مسلمًا، عدلًا، شجاعًا، قرشيًا، عالمًا، كافيًا لما يتولاه من سياسة الأمة ومصالحها، فمتى عُقدت البيعة لمن هذه صفته -ولم يكن ثمة إمام غيره-؛ انعقدت بيعته وإمامته، ولزمت طاعته في غير معصية الله ورسوله... وأمير المؤمنين أبو بكر الحسيني قد توفرت فيه كل هذه الشرائط، ولم يتخلف في حقه لا الشروط الواجبة **ولا الشروط المستحبة**»

---

[١] مطوية مدوا الأيادي لبيعة البغدادي لتركي البنعلي.

[٢] المصدر السابق.

[١]، وقال أيضًا: «وعمل الشيخ بعلمه هو سبب ثالث لحبه عند كل متحر للحق وعنه باحث، وهناك أسباب كثيرة، ومناقب غزيرة، لحب الشيخ وتوقيره، أما مَن لم يقر بهذه المناقب، المتنقص من الشيخ وله ساب ثالب؛ فليَكُف عنا جشاءه! فإنه لم يسؤنا بل أساءه» [٢]، وقال وهو يتكلم عن العدناني ﷺ: «حتى منَّ الله تعالى على الشيخ بالنفير إلى العراق فاستكمل الطلب والأخذ على الشيوخ، فكان أبرز من استفاد منهم: ... ٣. أمير المؤمنين أبو بكر البغدادي –حفظه الله–، حيث أتم عليه قراءة القرآن كاملًا من حفظه، حتى قال عنه الأمير: «لم أر كحفظه، اللهم إلا حفظ فلان»!

لا تـأخـذ العلم إلا **عن جهـابـذة**	بـالعلم نحيـا وبـالأرواح نفديـه
أما ذوو الجهل فاعرض عن مجالسـهم	قـد ضـل مـن كانـت العميـان تهديـه»

قلت: قد اتخذ البنعلي من عِلْمِ شيخنا البغدادي أصلًا يستشهد به، وشهد لشيخنا البغدادي أنه كان مقرِئًا محفِّظًا لكتاب الله، وأنه من الجهابذة في العلم! فكيف يعقل أن يوجد مقرئ لا يحفظ القرآن كاملًا! وكيف يعقل أن يشهد البنعليُ لشيخنا البغدادي بأنه جهبذٌ في العلم بناءً على ادعاءات لا تسمن ولا تغني من جوع! وهذه الشهادة ليست يتيمة؛ بل يوجد مثلها عشرات الشهادات التي قد علمناها وعلمها غيرنا العشرات حتى تواترت.

---

[١] مطوية مدوا الأيادي لبيعة البغدادي لتركي البنعلي.

[٢] المصدر السابق.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي عن شيخنا البغدادي: «فأين كان علمه حين تذبذب إقداما وإحجاما بين الغلو والبدعة؟»

قلتُ:

أولًا: أين الدليل أنه تذبذب بين البدعة والغلو؟ ويحكم أولستم كنتم تقولون إن البيان الملغى خرج دون علمه ولا يمثل إلا اللجنة المفوضة! إن كنتم تكذبون في ادعاءاتكم تلك فكيف سنصدقكم الآن؟ وإن كنتم صادقين في ادعاءاتكم أيام التعميم الملغى؛ فأنتم الآن تكذبون، وإن قلتم أننا توهمنا وكنا نظن أنه على علم بالبيان الملغى وقد علمنا الآن خلاف ذلك؛ فلا نأمن أن تكونوا الآن تشهدون بالأوهام والظنون، وإن قلتم كنا نعلم ولكننا آثرنا السكوت لردء الصدع والإصلاح، قلنا: هذا اعترافٌ منكم بالكذب فكيف نقبل لكم شهادة بعدها!

ثانيًا: إن سلمنا لكم جدلًا صدق ادعائكم –المزعوم–، فدونكم الكثير من الرموز التي تقدسونها ممن تلبس ببدعة وتذبذب فيها إقدامًا وإحجامًا، من علماء الخلف فأسقطوا عنهم صفة العلم؛ فإن لم تفعلوا فأنتم أصحاب هوى.

ثالثًا: قد أجبت سابقًا عن مسألة الخلاف حول مصطلح (أصل الدين) وأنه حادث، وأنه الخطأ فيه ليس بدعة، ومن زعم خلاف ذلك فليأتِ بالدليل الذي لا يقبل الاحتمال، قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي ﷺ: «كل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه» [1]، وأذكرك بما جاء في

[1] تهذيب التهذيب: (ط المعارف النظامية (٧/٢٧٣)).

السلسلة من ألفاظ أشد مما في التعميم الملغي، والتي تحملونها على محمل حسن، وقد كان يسعكم أن تفعلوا الأمر ذاته مع التعميم؛ لكنكم كنتم تتذرعون بالإنكار على التعميم لغايات خبيثة، منها: التبرير المسبق للهروب من لهيب المعارك جزعًا، ومنها شق صف الجماعة.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «فأين كان علمه...حين سجن طلبة العلم وقتلهم؟»، وقال في موضع سابق من مقاله الكرتوني: «"ابن عواد" دمية الرافدين، وقاتل طلبة العلم المصلحين».

قلتُ:

أولًا: زعمكم أن الدولة ليس فيها طلبة علم سوى مرجفيكم كذبٌ محضٌ عليكم أن تخجلوا منه، حيث يوجد في الجانب العراقي ممن تتلمذ على يد حمدي مجيد السلفي، وأبي محمد بهجة الهيتي، وصبحي السامرائي، وماهر الفحل، وهاشم جميل العيساوي، وعبد الكريم زيدان، وأحمد جمعة الهيتي، وطاهر البرزنجي، وعلي محيي الدين القرداغي، وغانم قدوري الحمد، وعبد المنعم صالح العلي، وغيرهم الكثير، وأفسدُ هؤلاء المذكورين منهجًا أصلحُ ممن تتلمذ عليهم شيوخكم، بل وأكثر علمًا منهم، وإن كنتم لا تعرفون تلاميذ هؤلاء ممن انضم للدولة وبايع إمامها فهذه مشكلتكم، وعليكم أن تعالجوا جهلكم قبل إطلاق الادعاءات.

ثانيًا: أين كان علم الفجرة الذين تعبدونهم حين تذبذبوا بين الإرجاف والتخذيل، والإرجاء وتغير الأقوال والتلون، والدعوة إلى شق الصف، واستحلال التلصص على بيت مال المسلمين؛ بل وعلى أموال عوام المسلمين؟! اعلموا أيها المخذولون أن من يحرض على إمام المسلمين بدعوى عدم أهليته، أو احتجابه عن رعيته، ويحث على ترك مجالدة الكفار، وتولي الدبر، ويكفر المجاهدين بالمعاصي والذنوب، ويسمي العمل بالاستصلاح شركًا، ويمشي بين المجاهدين بالنميمة، ويحرش بينهم، ويمتنع عن طاعة الإمام بالمعروف ويحرض غيره على ذلك، ويمتنع عن النزول لحكم الله عند اقترافه محرمًا مجمعًا عليه بدعوى

أنه أعلم من القاضي؛ فهذا فاسد مفسد، مبتدع ضال منحرف، وقد ثَبَّت ثِقَتُكُم الهاشمي بِحُمقه هذه التُهَمَ على رموزكم من طلبة الجهل في غير موضع من رسالته الأخيرة؛ حين زعم أنهم كانوا يحثونه على كتابة ما كتبه في رسالة (كفوا الأيادي)، ثم أكَّدَها المصري الأحمق حين ذكر بأن المنافرة بينهم كانت موجودة، وأن الخصومة كانت تصل أحيانًا إلى العداوة، ولتعلموا أيضًا أن هذه المحاولة البائسة لم تكن أول محاولة لحرف المنهج وشق الصف، فقد سبقكم شلة من المفتونين وانشقوا عن الشيخ الزرقاوي واتهموه بالظلم والبدعة والإسراف في قتل الأبرياء، ثم انشقت مجموعة أخرى عن دولة العراق الإسلامية واتهموا أميرها بالكفر، وأنشقت أخرى واتهموا وزير الحرب أبا حمزة المهاجر ﵀ بما تتهمون به العدناني الآن، ثم بعد مقتل الشيخ أبي عمر البغدادي ﵀ انشق عدد من المفتونين بزعم أن الجماعة بقيادة أبي عمر وبعد مقتله قد انحرفت عن منهج الزرقاوي ﵀؛ فعُدلت رؤوس كل أولئك بالسيف، ومن لم يعتدل ويرجع عن الإرجاء أو الغلو استؤصل رأسه، ومن نجا منهم قفز إلى دول الجوار فصار ينبح خلف الشاشات كما تنبحون الآن، وهذه المحاولات البائسة البئيسة كلها كانت تعمل تحت شعار النصح والإصلاح، ثم آل بها الأمر إلى استهداف المجاهدين بالسلاح أو التشنيع وترك مجاهدة الكفار، والنصح للأئمة لا يكون بنكث البيعة والتحريض على نكثها، ولا يكون بالتحريض عليهم والدعوة إلى قتلهم، ولا يكون بنشر عيوبهم عند الكفار والمرتدين وأهل البدع والبغاة، ولا يكون بدعاء الله أن ينصر الكفار على الإمام المسلم.

- قال الامام محمد بن نصر المروزي ﵀ ناقلًا عن بعض السلف: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب طاعتهم ورشدهم، وعدلهم، وحب اجتماع الأمة كُلِّهِمْ

وكراهية افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله، والبغض لمن رأى الخروج عليهم وحب إعزازهم في طاعة الله» [1].

- وقال أبو عبد الله بن مندة رحمه الله: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم واجتماع الأمة عليهم، وكراهية افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله والبغض لمن أراد الخروج عليهم» [2].

- وقال أبو محمد البغوي رحمه الله: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فالأئمة هم الولاة من الخلفاء الراشدين فمن بعدهم ممن يلي أمر هذه الأمة، ويقوم به، فمن نصيحتهم بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم، وجهاد الكفار معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج عليهم بالسيف إذا ظهر منهم حيف، أو سوء سيرة، وتنبيههم عند الغفلة، وألا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى بالصلاح لهم» [3].

- وقال ابن دقيق العيد رحمه الله: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم وأمرهم به وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، وتبليغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم بالسيف، **وتأليف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم**، وأن يدعو لهم بالصلاح» [4].

---

[1] تعظيم قدر الصلاة: (ط الدار (٢/٦٩٣-٦٩٤)).

[2] الإيمان لابن مندة: (ط الرسالة (١/٤٢٤)).

[3] شرح السنة للبغوي: (ط المكتب الإسلامي (١٣/٩٥)).

[4] شرح الأربعين النووية: (ط الريان (٥١)).

- وقال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: «وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب صلاحهم ورشدهم وعدلهم وحب اجتماع الأمة عليهم، وكراهة افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله عز وجل، والبغض لمن رأى الخروج عليهم وحب إعزازهم في طاعة الله عز وجل» [١].

- **«وشتان بين من قصده النصيحة وبين من قصده الفضيحة، ولا تلتبس إحداهما بالأخرى إلا على من ليس من ذوي العقول الصحيحة»** [٢].

وأما الدعاء على أمير المؤمنين بالهلاك فقد عده السلف من علامات أهل البدع، قال أبو محمد البربهاري رحمه الله: «وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة» [٣].

وأما الدعاء بأن يزول ملك هذه الدولة عن الأراضي التي كانت تسيطر عليها، ويستبدل فيها حكم الله بحكم الطواغيت الذين يحاربون دين الله؛ فتلك ردة عن دين الله، والمصلح الصادق بدعوته إن رأى منكرًا فلا يسعى لتغيره بمنكر أعظم:

- فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أعرابيًّا بالَ في المسجدِ، فثارَ إليه الناسُ ليقَعوا به، فقال لهم رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «دعوه، وأهْريقوا على بولِه ذنوبًا من ماءٍ، أو سَجْلاً من ماءٍ، فإنما بُعثتُم مُيَسِّرين ولم تُبْعثوا مُعَسِّرين» [٤].

---

[١] جامع العلوم والحكم: (ط الرسالة (١/٢٢٢)).

[٢] الفرق بين النصيحة والتعيير: (ط عمار – عمان (١٩)).

[٣] شرح السنة للبربهاري: (١١٣).

[٤] صحيح البخاري برقم: (٦١٢٨).

قلت: لما استوجب إنكار المنكر إلى مفسدة أعظم ومنكر أكبر أمر رسول الله ﷺ بالكف عنه.

- قال القرافي رحمه الله: «قولنا في شرط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما لم يؤد إلى مفسدة هي أعظم، هذه المفسدة قسمان تارة تكون إذا نهاه عن منكر فعل ما هو أعظم منه في غير الناهي... والقسم الأول اتفق الناس عليه أنه يحرم والنهي عن المنكر» [(١)].

- وقال ابن تيمية رحمه الله: «إذا رأيت من يعمل هذا ولا يتركه إلا إلى شر منه، فلا تَدْعُ إلى ترك منكر بفعل ما هو أنكر منه، أو بترك واجب أو مندوب تركه أضر من فعل ذلك المكروه» [(٢)].

- وقال أيضًا رحمه الله: «الأمر والنهي وإن كان متضمنًا لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأمورًا به؛ بل يكون محرمًا إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته» [(٣)].

- وقال ابن القيم رحمه الله: «إذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه، ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شر، وفتنة إلى آخر الدهر،

[(١)] الفروق للقرافي: (ط عالم الكتب (٤/٢٥٧)).

[(٢)] اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم: (ط عالم الكتب (٢/١٢٥)).

[(٣)] مجموع الفتاوى لابن تيمية: (٢٨/١٢٩).

وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «لا ما أقاموا الصلاة»، ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر» [1].

- وقال أيضًا: «فإنكار المنكر أربع درجات؛ الأولى: أن يزول ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وإن لم يزل بجملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله، الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه؛ فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة» [2].

قلت: وهذا إن كان المنهي عنه من المنكرات المقطوع بها، فكيف بمن نصب نفسه ناصحًا ينكر المعروف ويدعو للمنكر، ويروج للبدع ويحارب السنة، ويكفر جنود الدولة وإمامها ويؤسلم الناخبين المشركين، والمتحاكمين إلى شرع الطاغوت، والعاكفين على قبر عثمان غازي وأتاتورك وقبر الجيلاني والبدوي وينافح عنهم، ويأتي للإجماعات السنية ينقضها ويزعم أن الخلاف فيها مستقر بين السلف، ثم يسفه من يخالفه فيها؛ بل ويحرض عليه ويكفره!

وهؤلاء المفسدون وأهل البدع الزائغون قد أجاز الشرع معاقبتهم بما هو مناسب:

---

[1] إعلام الموقعين: (ط العلمية (١٢/٣)).

[2] إعلام الموقعين: (ط العلمية (١٢/٣)).

- قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [1].

قال الطبري ﵀: «أعلم عباده: ما الذي يستحق المفسدُ في الأرض من العقوبة والنكال، فقال تبارك وتعالى: لا جزاء له في الدنيا إلا القتلُ، والصلب، وقطعُ اليد والرِّجل من خلافٍ، أو النفي من الأرضِ، خزيًا لهم، وأما في الآخرة إن لم يتبْ في الدنيا، فعذاب عظيم» [2].

- وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده، وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر**» [3].

- وعن عرفجة ﵁، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائنًا من كان» وفي رواية أخرى بلفظ: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه» [4].

قال الطحاوي ﵀ معلقًا عليه: «أن الهنة كناية عن شيء مكروه والهنات جمعها، وأخبر ﷺ أنه سيكون بعده أمور مكروهة كنى عنها ثم بين بعضها بقوله: «فمن

---

[1] سورة المائدة: الآية (٣٣).

[2] تفسير الطبري: (ط الرسالة (١٠/٢٤٣)).

[3] صحيح مسلم برقم: (١٨٤٤).

[4] صحيح مسلم برقم: (١٨٥٢).

أراد أن يفرق بين أمة محمد ﷺ وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان» فكشف لهم بذلك هنة من تلك الهنات، وأمرهم بما يفعلونه عند وقوعهم عليها بمن وقعوا من أمته عليها، وأمسك عما سواها ليراجعوها بعد انكشافها لهم إلى ما يعملونه عند ذلك مما قد علمهم إياه، أو مما يعلمهم إياه في المستأنف من أحكام الله في ذلك» [١].

- وقال الزجاج ﵀: قول الناس: «فلان قد شق عصا المسلمين، إنما **هو قد فارق ما اجتمعوا عليه من اتباع إمامهم**، وإنما صار في شق غير شق المسلمين» [٢].

- وقال أبو محمد الرامهرمزي ﵀: «شق العصا بمعنى مخالفة الإسلام والخروج على أهله بالعصيان، **يقال: شقت عصا المسلمين إذا اختلفت كلمتهم، وتبدد جمعهم**، والشقاق: المخالفة في التنزيل قال الله عز وجل: ﴿بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ [٣]، والربقة: القلادة، ولا قلادة هناك، وإنما هو على التمثيل، وهذا من الكناية التي قد يدل ظاهرها على موقع المراد منها» [٤].

- وقال ابن عبد البر النمري ﵀: «الآثار المرفوعة في هذا الباب كلها تدل على أنَّ مفارقة الجماعة، وشق عصا المسلمين، **والخلاف على السلطان المُجتَمَع عليه؛ يريق الدم ويبيحه، ويوجب قتال من فعل ذلك**، فإن قيل: قد قال رسول الله

---

[١] شرح مشكل الآثار: (ط الرسالة (١٠٣/٦)).
[٢] معاني القرآن وإعرابه للزجاج: (ط عالم الكتب (٢١٤/١)).
[٣] سورة ص: الآية (٢).
[٤] أمثال الحديث المروية: (ط مؤسسة الكتب الثقافية (١١٨)).

ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله؛ فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله» فمن قال: لا إله إلا الله، حُرم دمه؟ قيل لقائل ذلك: لو تدبرت قوله في هذا الحديث: «إلا بحقها» لعلمتَ أنه خلاف ما ظننت، ألا ترى أن أبا بكر الصديق قد رد على عمر ما نزع به من هذا الحديث، وقال: «من حقها: الزكاة»، ففهم عمر ذلك من قوله وانصرف إليه، وأجمع الصحابة عليه، فقاتلوا مانعي الزكاة كما قاتلوا أهل الردة، وسماهم بعضهم أهل ردة على الاتساع؛ لأنهم ارتدوا عن أداة الزكاة، ومعلوم مشهور عنهم أنهم قالوا: ما تركنا ديننا، ولكن شححنا على أموالنا، فكما جاز قتالهم عند جميع الصحابة على منعهم الزكاة، وكان ذلك عندهم في معنى قوله عليه السلام: «إلا بحقها» فكذلك مَن شق عصا المسلمين وخالف إمام جماعتهم وفرق كلمتهم؛ لأن الفرض الواجب: اجتماع كلمة أهل دين الله المسلمين على من خالف دينهم من الكافرين، حتى تكون كلمتهم واحدة وجماعتهم غير مفترقة، **ومن الحقوق المريقة للدماء المبيحة للقتال: الفساد في الأرض، وقتل النفس، وانتهاب الأهل والمال، والبغي على السلطان، والامتناع من حكمه،** وهذا كله تحت قوله ﷺ: «إلا بحقها»، كما يدخل في ذلك: الزاني المحصن، وقاتل النفس بغير حق، والمرتد من دينه» [(١)].

- وقال أبو عمرو الداني رحمه الله: «ومن الواجب على السلاطين، وعلى العلماء إنكار البدع والضلالات، وإظهار الحجج، وبيان الدلائل من الكتاب والسنة، وحجة العقل، حتى يقطع عذرهم، وتبطل شبههم، وتمويهاتهم، ثم يؤخذون بالرجوع إلى

---

(١) التمهيد لابن عبد البر: (ط وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب (١/٢٨٢-٢٨٣)).

الحق، وترك ما هم عليه من الباطل؛ **فإن رجعوا وتركوا ذلك، وأظهروا التوبة منه، وإلا أذلهم السلطان، وعاقبهم بما يؤدي الاجتهاد إليه على قدر بدعهم، وضلالاتهم**، ومن استحق منهم الاستتابة استتابه، ومن وجب عليه القتل بعد الاستتابة قتله؛ فإن اجتمعوا وقاتلوا على ذلك، ونصبوا حرفًا، وحموا دارًا حاربهم السلطان بالسيف، فما دونه إلى أن يرجعوا عن ذلك، ويتمكن منهم، ويجتهد في عقوبتهم عن الامتناع عن الحق، وكذا سبيل الباغي على الإمام بالحرابة وسوء التأويل، وإخافة السبيل، وكذا سبيل كل طائفة بغت على الأخرى وبالله التوفيق» [١].

- وقال يحيى بن زكريا النووي: «فقوله ﷺ فاضربوه بالسيف وفي الرواية الأخرى فاقتلوه معناه إذا لم يندفع إلا بذلك وقوله ﷺ: «يريد أن يشق عصاكم» معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصاة المشقوقة **وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس**» [٢].

- وقال ابن تيمية ﵀: «من لم يندفع فساده في الأرض إلا بالقتل قُتل، مثل المفرق لجماعة المسلمين، والداعي إلى البدع في الدين، قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً﴾ [٣]، وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا

---

[١] الرسالة الوافية لأبي عمرو: (ط الإمام أحمد – الكويت (١/٢٨٨)).

[٢] شرح مسلم للنووي: (ط إحياء التراث العربي (١٢/ ٢٤٢)).

[٣] سورة المائدة: الآية (٣٢).

الآخر منهما» وقال: «من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه كائنًا من كان»» [1].

- وقال أيضًا رحمه الله: «**وقد يستدل على أن المفسد متى لم ينقطع شره إلا بقتله فإنه يقتل**: بما رواه مسلم في صحيحه، عن عرفجة الأشجعي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه» وفي رواية: «ستكون هنات، وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان»، وكذلك قد يقال في أمره بقتل شارب الخمر في الرابعة؛ بدليل ما رواه أحمد في المسند، عن ديلم الحميري رضي الله عنه قال: «سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت يا رسول الله: إنا بأرض نعالج بها عملًا شديدًا، وإنا نتخذ شرابًا من القمح نتقوى به على أعمالنا، وعلى برد بلادنا، فقال: هل يسكر؟؛ قلت نعم، قال: فاجتنبوه، قلت: إن الناس غير تاركيه، قال: فإن لم يتركوه فاقتلوهم» وهذا لأن المفسد كالصائل، فإذا لم يندفع الصائل إلا بالقتل قتل، وجماع ذلك أن العقوبة نوعان: أحدهما: على ذنب ماض، جزاء بما كسب نكالًا من الله، كجلد الشارب والقاذف، وقطع المحارب والسارق، والثاني: العقوبة لتأدية حق واجب، وترك محرم في المستقبل، كما يستتاب المرتد حتى يسلم، فإن تاب؛ وإلا قتل، وكما يعاقب تارك الصلاة والزكاة وحقوق الآدميين حتى يؤدوها، فالتعزير في هذا الضرب أشد منه في الضرب الأول، ولهذا يجوز أن يضرب مرة بعد مرة حتى يؤدي الصلاة الواجبة، أو يؤدي الواجب عليه» [2].

---

[1] مجموع الفتاوى: (٢٨/ ١٠٨-١٠٩).

[2] مجموع الفتاوى: (٢٨/ ٣٤٧).

- وقال أيضًا: «والدَّاعي إلى البدعة مستحق العقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تكون تارة بالقتل وتارة بما دونه، كما قتل السلف جهم بن صفوان والجعد بن درهم وغيلان القدري وغيرهم، ولو قدّر أنه لا يستحق العقوبة أو لا يمكن عقوبته، فلا بد من تبيان بدعته والتحذير منها، فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أمر به الله ورسوله» [١].

- وقال الطيبي رحمه الله: «فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، فينبغي أن يُنهى أولًا وإن لم ينته قوتل، فإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتله كان هدرًا» [٢].

---

[١] مجموع الفتاوى: (٣٥/ ٤٢٤).

[٢] شرح المشكاة للطيبي: (ط مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) (٨/٢٥٠٩)).

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «وأينَ نتاجُهُ العلمي؟ هل شرح متنًا أو كتبَ مطويةً أو سطرًا؟ ولو منشورًا ميتًا كردِّكَ هٰذا؟»

قلتُ:

أولًا: هل يشترط في العلم أن يكون لصاحبه مؤلفات أو نتاجٌ علمي، ومن أين جئتم بهذا الشرط، ومن قال به قبلكم؟! ما أفجركم عند الخصومة وأكذبكم على دين الله أيها الأشبار! أين مؤلفات علماء الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، أين مؤلفات علماء التابعين؟ بل أين أنتم عن الكثير ممن ذُكِرَتْ أسماؤهم في كتب التراجم والتاريخ والسير وشُهد لهم بالعلم، ولا تُعرف لهم فتوى واحدة، فضلًا عن مؤلفات أيها الأفاكون المبتدعون!

ثانيًا: قولك: «ولو منشورًا ميتًا» من العجب؛ لأنك قلت في موضع سابق: «فعلى الخبير سقطتم»! أيُعقل أنك أيها الخبير الخطير لم تطلع على تعميمٍ واحد من تعميمات الشيخ أبي بكر البغدادي –حفظه الله– التي اشتهرت بين الجنود والأنصار –إن سلمنا لك أنها تعميمات ميتة–! أم يعقل أنك لَمْ تسمع له كلمة واحدة من كلماته الكثيرة؟! فإن قُلتَ معترضًا: وهل هذه التعميمات والصوتيات يعرف من خلالها علم الرجل؟ نقول: أنت من طلب ذلك، ونحن أجبناك لنبين كذبك، ولم نذكرها للاستدلال بها على علم أبي بكر البغدادي –حفظه الله وأبقاه شوكة في حلوقكم–.

ثالثًا: كم من رجل تصدر للتأليف لا يعرف في العلم كوعه من كرسوعه، وكم من باحث حسب نفسه محدثًا، وصدر نفسه لتحقيق أحاديث الصحيحين؛ فجاء بأقوال ما سبقه إليها أحد، وتفرد بالغرائب العجائب، وأصبح أضحوكة بين أهل الفن، حتى كأن

هذا المثل ما قيل إلا فيه: «تزبب قبل أن يتحصرم»، بل كم من مرتد زنديق جاهل نَقلت كتب التاريخ عنه أنه أَلَّفَ عشرات المجلدات، بل والمئات! فهل أصبحوا علماء بمجرد التأليف والكتابة الكثيرة؟!

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «أراكَ تزعم شروطًا لكلِّ منصب، وكأنكَ تقدمتَ لها فرفضوكَ! وما بكَ والله إلا الكذب كمُريدي القُبُوريَة».

قلتُ: رمتني بدائها وانسلت.

أولًا: لو كان عندك ذرة حياء لا تتكلم عن الكذب بتشنيع، وقد افتريت وكذبت كثيرًا حتى وضعت في كل بندٍ من بنود مقالك المتهافت كذبة أو أكثر، وكانت إحدى كذباتك عابرة للقارات حين زعمت أن الشيخ أبا بكر البغدادي لم يكن عضوًا في مجلس شورى المجاهدين، ولكن «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»، وأيم الله ما ظلمتكم حين قلت عنكم رافضة الإرجاف؛ فبينكم وبينهم شبهٌ في الكذب والتلون.

ثانيًا: لا يلزم من نقل معلومة كهذه أن يكون الناقل ممن تقدم لهذا المنصب، ولكنك غبيٌ أو مدلس، أو غبي مدلس، ولو كان فيك عقل لم تكن لتكتب هذه؛ لأنكم زعمتم أن الدولة تشترط لعضوية مجلس شوراها أن يكون العضو عراقيًا! فقل لنفسك ومن معك: «أراكم تزعمون شروطًا في عضوية مجلس شورى الدولة، وكأنكم تقدمتم لها فرفضوكم، وما بكم إلا محاربة الجهاد والمجاهدين» فإن احتججت بالوقائع والشهادات على دعواكم؛ أصبحت متناقضًا، وأنتم في كل الأحوال متناقضون.

ثالثًا: لسنا ولله الحمد ممن يتقدم للمناصب، ويحرص عليها، ويخاصم دونها كمعمميكم –لصوص الجهاد–، وقد سمعنا قول رسول الله ﷺ: «طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إنْ كانَ في الحِرَاسَةِ، كانَ في الحِرَاسَةِ، وإنْ

كانَ فِي السَّاقَةِ كانَ فِي السَّاقَةِ» [1]، أي: حيثما وُضع أدى الذي عليه، ونحن كذلك ولله الحمد، نسأل الله الثبات ونعوذ به سبحانه أن نزيغ بعد الهدى.

---

[1] صحيح البخاري برقم: (٢٨٨٧).

نقل الشرقي قولي: «كانت له خلفية علمية منذ طفولته» ثم قال البائس المدلس الجهول: «بقيَ أن تقولَ أُوتيَ العلمَ اللدُني والاسمَ الأعظمَ وتكلمَ في بطن أمه وكان من أهل الخَطوة. ثم بعد تلكَ الهزليات، خرجَ الجهبذُ الدجال "أبو مرتديلا" بأحكامه المسبقة، فعليه من الله ما يَستحق».

قلتُ: لِمَ ربطت بين إمكان العلم في الطفولة، وبين العلم في بطن الأم وبدعة العلم اللدني! هل الطفولة عندك مخصوصة في مرحلة عدم التمييز! اعتراضك السخيف يدل على أنك تجهل أحكام البلوغ والطفولة، أو لا تعرف معنى الخلفية العلمية، أو تعرف ذلك كله لكنك تحب أن تشوش على القراء من خلال الجمع بين الكذب والافتراء وتلبسه لباسًا من الفكاهة.

- قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [١].

- عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال، وأنا ابن أربع عشرة سنة، فلم يجزني، وعرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة سنة، فأجازني»، قال نافع: فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة، فحدثته هذا الحديث، فقال: «إن هذا لحد بين الصغير والكبير، فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة، ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال» [٢].

---

[١] سورة النور: الآية (٥٩).

[٢] صحيح البخاري: رقم الحديث: (٢٦٦٤)، (٤٠٩٧)، صحيح مسلم رقم الحديث: (١٨٦٨).

قلت: هذان دليلان من الكتاب والسنة على أن مرحلة الطفولة تمتد إلى البلوغ، وأن أقصى ما تمتد له حتى خمسة عشر عامًا، وهذا هو قول الجمهور، وهو الراجح وبه نقول، وقد قال بعض أهل العلم إن هذا يمتد حتى الثامنة عشر كأبي حنيفة والثوري وبعض أصحاب مالك، وقد روي عن مالك عدم تحديده بسنٍ معينة.

- قال أبو بكر بن المنذر ﷾: «وقد اختلف أهل العلم في بعض ما ذكرناه فكان الشافعي يقول: إذا بلغ الغلام الحلم أو الجارية المحيض غير مغلوبين على عقولهما وجبت عليهما الصلاة والفرائض، ومن أبطأ عنه البلوغ فالسن الذي يلزمه به الفرائض استكمال خمس عشرة سنة، وفي مذهب أحمد، وإسحاق، وأبي ثور: الإنبات حد البلوغ، ودفع ذلك الشافعي إلا في أهل الشرك الذين يقتل من بلغ منهم ويترك من لم يبلغ، **وكان النعمان يقول: حد بلوغ الغلام ثماني عشرة سنة، والجارية سبع عشرة سنة**، وهذا خلاف ما ذكرناه من السنن الثابتة، وقول من ذكرنا عند ذلك من أهل العلم، ولا نعلم أحدًا سبقه إلى هذا القول، وليس له فيما قال حجة، وقال سفيان الثوري: سمعنا أن الحلم أدناه أربع عشرة وأقصاه ثمان عشرة، فإذا جاءت الحدود أخذنا بأقصاهما» [(١)].

- وقال ابن أبي زيد القيرواني المالكي ﷾: «وإذا بلغ سنًا لا يبلغه أحد إلا احتلم ولم يحتلم ولم ينبت أو كانت جارية ولم تحض حكم لهما بالبلوغ، قال ابن حبيب وغيره: ثمان عشر سنة، وقيل سبع عشرة» [(٢)]، قال أيضًا: «وأمَّا ابن القاسم وغيره،

[(١)] الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: (ط طيبة (٣٨٩/٤)).

[(٢)] النوادر والزيادات: (ط الغرب الإسلامي (٤٤٦/١٤)).

في تأخير الاحتلام والحيض، لا يُحْكَم له بُكْم البلوغ **حتى يبلغ سبعة عشر سنة، أو ثمانية عشر سنة**» [١].

- وقال أبو المحاسن الروياني رحمه الله: «وحكي عن مالك أنه قال: **لا بلوغ بالسن بل هو بالاحتلام، وغلظ الصوت وانشقاق الغضروف**، وروي عنه: ليس في السن للبلوغ حد، وقال أصحابه: سبع عشرة أو ثماني عشرة» [٢].

- وقال ابن عبد البر النمري: «وقد اختلف في السن التي من بلغها غير محتلم ولم ينبت حكم له بحكم الاحتلام **فقيل: سبع عشرة سنة وقيل: ثماني عشرة سنة وقيل: ما هو أكثر من ذلك مما يكثر** وقيل: خمس عشرة سنة، وممن قال بهذا عبد الله بن وهب وعبد الملك بن الماجشون من أصحاب مالك وهو قول عمر بن عبد العزيز والأوزاعي والشافعي وجماعة من أهل المدينة وغيرهم ولم يفرق هؤلاء بين الحدود ووجوب الفرائض ويستحب أهل العلم أن يؤمر الغلام والجارية بالصيام إذا أطاقاه ويؤمر بالصلاة ابن سبع سنين ويضرب عليها ابن عشر» [٣].

قلتُ: أكنت تجهل هذا، أم كنت تدلس عامدًا؟! وقلت أيضًا: نعرف من يحفظ القرآن كاملًا، ويحفظ بلوغ المرام ويفهمه، ويحفظ بعض المنظومات العلمية كسُلم الحكمي بشرحه المعارج وهو لم يتجاوز العاشرة من عمره، فهل يصح أن يقال عنه إن كبر: «كانت له خلفية علمية منذ طفولته»؟! وهل إن قيل ذلك عن هذا الطفل -الذي يغلب على

---

[١] النوادر والزيادات: (ط الغرب الإسلامي (١/٢٦٩)).

[٢] بحر المذهب: (ط العلمية (٥/٣٨٧)).

[٣] الكافي في فقه أهل المدينة: (ط مكتبة الرياض الحديثة (١/٣٣٣)).

الظن أنه أعلم من شيخكم صاحب التحقيقات- نكون كالمتصوفة والدجاجلة المشركين أصحاب بدعة العلم اللدني؟!

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ولعُقلاء من يَقرأ أقول: «.... وغاية ما في الأمر؛ وصف حاله كما هو من دون هالاتٍ إعلامية، أو تُخيلاتٍ مريدية».

قلتُ: أبَعْدَ كلِ الكذب الذي كذبته في مقالك يقال عمَّن يصدقك عاقل! ثُمَّ ما هذا التحريف والغلو في تعظيم الذات وتقديس الذوات ورفعها إلى مقام الأنبياء! إما أن نصدق كذبكم الفج المفضوح، أو نصبح كمريدي الصوفية، ونكون عندكم من الكذابين والمشركين! قد جعلتم أخبار الهاشمي مستحل الحرام كالوحي من يصدقها يكون من العقلاء، ومن لا يقبلها ويكذبها ويرد عليها يكون من الخاسرين المشركين! [1].

۞۞۞۞۞۞۞۞

[1] من تدبر مقال هذا الشرقي البائس، وسياسة القوم مع من يخالفهم سيدرك ما قلته.

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «نقَلَ كلامَ الشيخ القحطاني -تقبله الله- عددٌ من الإخوة قبلَ الهاشمي -حفظه الله-، فقد أخبَرَ الشيخ أبا عبد البر بذلك وحدث به الشيخ في عدة مجالس، وسمعه منه عشرات الإخوة، إضافة إلى الشيخ الهاشمي وهو ثقةٌ ثبتٌ معروفٌ عينًا ومواقفًا غيرُ مُتهَم، ولا يُرد نقلُهُ لمجرد طعن مُريدينَ كذبة مجاهيلٍ».

قلتُ:

أولًا: شهادتك للهاشمي هي شهادة كذاب لكذاب وتلك والله من عجائب الكذابين، وقد سبق بيان كذبك، وكذلك الهاشمي صاحب اللسان القبيح والاعتقاد المنحرف، والمواقف المخزية التي علمها القاصي والداني، هذا إن لم يكن الشاهد بالزور والمشهود له شخص واحد عنده انفصام في الشخصية، ولست أستبعد ذلك.

ثانيًا: مثل هذه الشهادات التي عُمدتها بلغني وقيل لا تقبل في جرح من ثبتت عدالته.

- قال الشافعي ﷺ: «ولا يقبل الجرح إلا بالمعاينة أو بالسماع»، قال الماوردي ﷺ شارحًا: «اعلم أن الفسق قد يكون من ثلاثة أوجه: أحدها: بالأفعال، كالزنا واللواط والغصب والسرقة، والثاني: بالأقوال، كالقذف والكذب والسعاية والنميمة، والثالث: بالاعتقاد، كاستحلال المحظورات **والتدين بالبدع المستنكرات**، فالأفعال: تعلم بالمعاينة، والأقوال: تعلم بالسماع، وكذلك الاعتقاد، فلا تقبل من الجارح إذا شهد بأفعال الجرح إلا إذا شاهدها، ولا تقبل منه إذا شهد بأقوال الجرح

إلا إذا سمعها، **ولا تقبل منه إذا قال بلغني وقيل لي**، ولا تقبل فيه شهادة الأعمى بالجرح بالأفعال ولا في الأقوال، أما الأفعال فإنه لم يرها، وأما الأقوال فلأنه وإن سمعها فليس يتحققها من المجروح لاشتباه صوته بصوت غيره، **فأما الشهادة بها عن الإخبار فإن كانت أخبار آحاد لم يكن للمخبر أن يشهد بها**، وإن كانت من أخبار الاستفاضة أو التواتر التي لا يعترضها ارتياب جاز أن يشهد بها، كما يشهد بالأنساب، وبالأملاك، والموت، وتقبل فيه شهادة الأعمى؛ لأنه مساو للبصير في العلم بها، فإذا علم الشاهد الجرح إما بالمعاينة للأفعال أو بالسماع للأقوال أو بالخبر المستفيض بالأفعال والأقوال جاز أن يشهد بها» [1].

- وقال ابن قدامة المقدسي رحمه الله: «ولا يجوز أن يشهد بالجرح إلا من يعلم ذلك بمشاهدة الأفعال، كالسرقة، وشرب الخمر، أو بالسماع في الأقوال، كالقذف، والبدعة، أو بالاستفاضة بالخبر؛ لأنه شهادة عن علم، فإن قال: بلغني كذا، أو قيل لي، لم يجز أن يشهد به، لقول الله تعالى: ﴿إِلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [2]» [3].

أما عن تجريح شيخك الديري الهاشمي فقد استفاض عن الثقات من جنود الدولة وأمرائها تيجان الرؤوس، ولا يرد خبرهم لمجرد أقاويل وحكاوي يتناقلها الناكثون والقعدة المرجفون والمبتدعة الزائغون.

---

[1] الحاوي الكبير: (ط العلمية (١٦/١٩١)).

[2] سورة الزخرف: الآية (٨٦).

[3] الكافي في فقه الإمام أحمد: (ط العلمية (٤/٢٣١)).

- قال ابن القيم رحمه الله: «الاستفاضة من أظهر البينات، فلا يتطرق إلى الحاكم تهمة إذا استند إليها؛ **فحكمه بها حكم بحجة لا بمجرد علمه الذي لا يشاركه فيه غيره**، ولذلك له أن يقبل شهادة الشاهد إذا استفاض في النَّاس صدقه وعدالته، من غير اعتبار لفظ شهادة على العدالة، **ويرد شهادته ويحكم بفسقه باستفاضة فجوره وكذبه، وهذا ممَّا لا يعلم فيه نزاع بين العلماء**، وكذلك الجارح والمعدل يجرح الشاهد بالاستفاضة، صرَّح بذلك أصحاب الشافعي، وأحمد، ويعدله بالاستفاضة، ولا ريبَ أنَّا نشهد بعدالة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وفسق الحجاج، والمقصود: أنَّ الاستفاضة طريقٌ من طرق العلم التي تنفي التهمة عن الشاهد والحاكم، وهي أقوى من شهادة اثنين مقبولين» [١].

- وقال أبو الحسن الماوردي رحمه الله: «أخبار الاستفاضة توجب علم الاضطرار» [٢].

وأيضًا من أسباب جرح شيخكم الهاشمي: إعلانه البدعة والفسق ودعوته إلى قتال داخلي في هذه المرحلة الحساسة، ومحاولة إشغال المجاهدين عن عدوهم من الكفار والمرتدين، ودعوة المجاهدين إلى سرقة بيت مال المسلمين، وغير ذلك من الأمور التي أثبتت أنه سفيه من السفهاء.

---

[١] الطرق الحكمية (ط عالم الفوائد (٢/ ٥٣٦-٥٣٧)).

[٢] أعلام النبوة: (ط الهلال (١١٤)).

- قال ابن المبارك رحمه الله في شروط العدالة: «من كان فيه خمس خصال: يشهد الجماعة، ولا يشرب هذا الشراب، ولا تكون في دِينه خربة، ولا يَكْذِب، ولا يكون في عقله شيء» [1].

- وقال أبو حاتم بن حبَّان رحمه الله: «ومنهم -أي: المجروحين- **المعلِن بالفسقِ والسفه،** وإن كان صدوقًا في روايته؛ لأنَّ الفاسق لا يكون عدلًا، والعدل لا يكون مجروحًا، ومَن خرج عن حدِّ العدالة لا يعتمد على صِدْقه، وإن صدق في شيءٍ بعينه...» [2].

قلت: وما محاولتك البائسة في تلميع أبي محمد الشرقي الهاشمي إلا كمن يحاول ستر عورته بعلبة سجائر -واللبيب بالإشارة يفهم-، وأعجب ما في قولك هذا هو هذه العبارة: «ولا يُرد نقلُهُ لمجرد طعن مُريدينَ كذبة مجاهيلٍ» ولعلك لا تعد نفسك مجهولًا! فمتى ظهرت في عالم النشر والكتابة! وما هي كنيتك السابقة، وما هو رصيدك من العمل؟ أما رصيدك من العلم فلا نحتاج أن نسأل عنه أيها الصفر.

---

[1] الكفاية في علم الرواية: (ط العلمية (٧٩)).

[2] المجروحون لابن حبان: (١/٧٩).

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «لَم يُعرف "ابن عواد" بفقهٍ ولا علمٍ شرعيٍ ولا نتاجَ له من مؤلفاتٍ ولا حتى مطوياتٍ ومن ادّعى ذلك، فليثبته، وقد اجتهد بعض إخواننا في الحصول على رسالة ماجستير أو دكتوراه له من جامعته، فلم يجدوا لها أثرًا يظهر فيه علمه وفهمه».

قلتُ:

أولًا: في المسمى الأكاديمي يقال عن بحث تخرج الماجستير رسالة، ويقال عن بحث تخرج الدكتوراه أطروحة؛ فلا تخلط بينهما.

ثانيًا: ثبت عن الثقات الأعلام من قادة دولتنا أن الشيخ البغدادي من أهل العلم ومن المؤهلين لمنصب الإمامة العظمى، وزعمك أن شيخنا لم يُعرف عنه أن له علمًا قط كذبٌ صُراح.

ثالثًا: قد بينتُ آنفًا في مقالي هذا أن التأليف ليس من شروط العلم.

رابعًا: زعمك أنك بحثت عن أطروحة الدكتوراه أو رسالة الماجستير لأمير المؤمنين ولم تجدها فجوابه الآتي:

١. كيف تريد أن نصدق هذه المزاعم منك أيها النكرة وقد ثبت كذبك وفجورك؟ وما الذي يثبت لنا أن إخوانك قد بحثوا فعلًا عن أطروحة الدكتوراه للمطلوب الأول في العراق أبي بكر البغدادي؟ بل كيف نصدق أن شخصًا بكامل قواه العقلية يذهب للجامعة العراقية -التي أغلب كادرها قد جندتهم مخابرات الحكومة-

ويسألهم عن أطروحة الدكتوراه لأخطر رجل في العالم، والمطلوب الأول في العراق! ونحن نعلم جيدًا أن هذا الأمر لو فعله رافضي لا يدعمه حزب من الأحزاب القوية لكان مصيره الاعتقال، فكيف إن كان الباحث عنها ممن يزعمون الانتساب لمذهب أهل السنة! بل نحن نعلم أن الرجل من أهل السنة إن ذكر البغدادي –حفظه الله– أمام هؤلاء ولم يعقب ذكره بذم الدولة ربما يؤخذ ويسجن بتهمة (الترويج لداعش)! كيف نصدق مزاعمك هذه ونحن نعلم أن ذوي وزوجات الإخوة المقتولين لا يستطيعون استخراج وثيقة وفاة لأبنائهم، ولا يستطيعون استخراج هويات للأطفال الصغار خوفًا من المصير المجهول الذي ينتظرهم عند مراجعة دوائر لها ارتباطات بالأمن الداخلي! فإن قلت: إن الذي نقل لك الكلام قد كلف مرتدًا ذا حصانة أو رافضيًا يبحث له عن الرسالة أو الأطروحة، فنقول: وهل تقبل أقوالهم وشهادتهم! إن سلمنا لكم أنكم بحثتم عن هذا في الواقع، وليس في المواقع خلف الشاشات.

٢. إن سلمنا لك أنك كلفت من يبحث لك عن رسالة الماجستير وأطروحة الدكتوراه للشيخ البغدادي؛ فلا يوجد عندك دليل يثبت أنه لم يجدها، وأنت من يُطَالَب بالبينة على هذا الادعاء ولسنا نحن فتدبر.

٣. هل عدم وجود أطروحة الدكتوراه –إن صحت حكايتك المزعومة– يعني عدم طرحها ومناقشتها أو يعني عدم علم صاحبها! ألا يحتمل الأمر أن الأطروحة تمت مصادرتها من قبل الفرق المختصة بمتابعة البغدادي كما تمت مصادرة أطاريح غيره من المطلوبين للحكومة من جماعة هيئة علماء المرتدين! ألا يحتمل الأمر أنها أحرقت كما تحرق عشرات الأطاريح والرسالات في كل عام! وسط هذا التسيب

والاستهتار بالنتاج العلمي الشائع في الجامعات العراقية التي تدار من قبل الرافضة والإخونج، ولا ينكر هذا إلا مكابر أو جاهل بأوضاع العراق، ألا يحتمل أنها أُتلفت غيظًا من شيخنا البغدادي –حفظه الله– كما قد أتلفت أوليات كاملة لبعض أساتذة جامعة الأنبار ممن اتهموا بالإرهاب! ولو كنا ممن يتكلم رجمًا بالغيب مثلكم لقلت لك: «بل إن اختفاءها يدل على علم الشيخ، وإن المتصوفة والإخونج قد أخفوها كي لا يفتن بعلم الشيخ أحد» ولسنا ولله الحمد ممن يقول هذا، ولو كان أحد مراجعكم المرجفين قد حصل معه مثل ذلك؛ يغلب على ظننا أنكم ستقولون هذا وزيادة، وما أظنك إلا قد بحثت عن طريق النت ولم تجد ما تطلبه أيها الشبر!

٤. قد قلتَ فيما سبق في مقالك الفكاهي: «**لَم يعرف "ابن عواد" أنه تشرف بلقاء أبي مُصعب –تقبله الله– إلّا بعد أن رآهُ في مقطعٍ مُصور، وكانَ يعرفهُ بكُنية "أبي أحمد" الذي أنكرَ عليه تدريسه في جامعَةٍ مُختَلَطة، ولَم يترُك التدريسَ فيها حتى أنكرَ عليه "أبو أحمد"، فَخُذها معَك**» فما هذا التناقض والفجور في الخصومة يا قليل الحياء والمروءة؟! كيف تطعن في هذا الموضع بشهادته العُليا – حسب التوصيف الأكاديمي–، وقد أثبت في موضع آخر من مقالك أن الشيخ أبا بكر البغدادي كان أُستاذًا جامعيًا! تعسًا لك ولطائفتك فقد فضحتم أنفسكم ورب العرش.

۞۞۞۞۞۞۞۞۞

قال المدعو أبو أحمد الشرقي: «ثبتَ بقليل ما كتبت كذبُ المدعو "أبي مرتديلا الأنباري" وسقوط عدالته وفجوره في خصومته وانعدام مروءته وتأليفه وتضخيمه لطاغيته "ابن عواد" على غرار سدنة الطواغيت ومريديهم».

قلتُ:

أولًا: نقلتَ لقبًا لا يَعرفني به أحد ثم جعلته بين علامتي تنصيص، وقد قلت قبل علامة التنصيص: "المدعو"! فهل تعلم أن علامة التنصيص تلزمك أن تكتب "المرضية"؟ وأن عبارة "المدعو" تلزمك أيضًا أن تكتب بعدها "المرضية"؟ أكنت تجهل ذلك؟! أم كنت تكذب عامدًا؟!

ثانيًا: جعلت العبد الفقير من اتباع الطواغيت وجعلت البغدادي طاغية [1]، في الوقت نفسه زمرتكم العفنة تؤسلم الناخبين وعباد القبور وغيرهم من المشركين، وترمي من كفر المشركين بالغلو! في أي ملة يكون الناخبون والقبوريون مسلمين يعذرون، ومن يكفرهم من غلاة المشركين وحاله كحال حاشية الطواغيت!

ثالثًا: مقالك المهترئ المليء بالكذب والجهل والتناقضات أسقط عدالتي وأثبت انعدام مروءتي؟! أم العكس أيها الطبلة؟! اعلم يا (أبا أحمد الديري) أن مقالك أثبت سقوط عدالتك وشيخك (أبي محمد الشرقي)، وفجوركم في خصومتكم، وانعدام

[1] ولا يقولن أحد أنهم يريدون بعبارة (طاغية) الجبار العنيد؛ لأنهم جعلونا كأتباع الطواغيت، واتهموا شيخنا البغدادي ومن معه من قادة وطلبة علم كالأنباري وغيره بممارسة التشريع الشركي.

مروءتكم، وتأليفكم، وتضخيمكم وثن العجوة الهاشمي الذي جعلتم الطعن به أو حتى مجرد رد أخباره مسقطا للعدالة وسببًا من أسباب الردة.

خَاتِمَة:

في الختام: بعد أن حطمنا -ولله الحمد- المدعو (أبا أحمد الشرقي) تحطيمًا، ثم طحنَّاه، ثم نثرناه في وجوه إخوانه نثرًا يسودها؛ أقول للمرجفين الضلال: انتظروا ما ينغص عليكم نومكم وما هذا إلا نقطة من بحرٍ ما خُبئ لكم، وقد أحكمنا فيما أخفيناه مصرعكم فلا يستعجلن أحدكم حتفه قبل أوانه.

ولو أن فيكم رجلًا شجاعًا لتركتم الضبابية التي أنتم فيها وبينتم لنا اعتقادكم في هذه المسائل المختلف فيها ولم تتخفوا خلف ألقاب كرتونية كل مدة تغيرونها بعد أن تلفحكم الردود، ومن تلك المسائل:

- العذر بالجهل للمشرك الذي بلغه القرآن.
- حكم الأقوام التي غلب على أفرادها ممارسة شرك القبور أو الانتخابات كالترك مثلًا.
- حكم من يفتي بجواز الدخول في الانتخابات البرلمانية الشركية، أو يؤيد مترشحًا فيها.
- حكم العمل تحت راية القاعدة والظواهري في الشام أو اليمن أو أي مكان آخر.
- حكم أعيان جند الطاغوت وأعيان الطائفة المشركة المناصرة للطاغوت.

- هل تكفير من ثبت كفره يدخل في أصل الإيمان أم يدخل في الإيمان الواجب عندكم.

وأقول لأنصار دولتنا -المخلصين-، ولجندها: بارك الله في عملكم، وكتب أجركم، وثبتكم ونصركم، وفتح على أيديكم قلوب العباد وديارهم.

وأقول لأمير المؤمنين الخليفة أبي بكر البغدادي: أمضِ على ما أنت عليه، ولا تخلعن ثوبًا قُلِّدته، وجدد سيرة إخوانك أبي عمر البغدادي وأبي حمزة المهاجر الذين سبقوك في أهل الإرجاف ودعاة الإرجاء كما جددتها في أهل الغلو.

وَكَتَبَهُ:

أَبُو الْمَرْضِيَّةِ الأَنْبَارِيُّ

